سواسية

SAWASIAH

يصدرها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
CIHRS

هيئة علمية مستقلة

العنوان
٩ شارع رستم- جاردن سيتي- الدور السادس شقة ٢٩ - القاهرة
تليفون ٧٩٥١١١٢ - ٧٩٤٦٠٦٥
فاكس ٧٩٢١٩١٣

مجلس الأمناء

د/ إبراهيم عوض مصر
د/ أحمد عثمان تونس
أ/ أسمى خضر الأردن
أ/ السيد ياسين مصر
د/ آمال عبد الهادي مصر
د/ سحر حافظ مصر
د/ عبد الله النعيم السودان
د/ عبد المنعم سعيد مصر
د/ عزيز بوحمد السعودية
د/ غانم النجار الكويت
د/ فيوليت داغر لبنان
د/ محمد أمين الميداني سوريا
أ/ هاني مجلي مصر
د/ هيثم مناع سوريا

منسق البرامج
يسري مصطفى

المستشار الأكاديمي
د. محمد السيد سعيد

المدير
بهي الدين حسن

في هذا العدد

البحرين بين إرث الماضي وطموحات المستقبل ٢
التطورات التي تشهدها البحرين تبعث على التطلع إلى نظام دستوري ومجتمع مدني تعددي، وتطرح في نفس الوقت الشكوك والتحديات التي تعترض آفاق هذه التطورات.

الفلسطينيون في لبنان ضيوف غير مرحب بهم ٥
قد يكون من حق الحكومات أن تضع ما تراه من ضوابط على تمتع الأجانب بذات الحقوق الممنوحة لمواطنيها، ولكن عندما يصدر البرلمان اللبناني قانونا عنصرياً يستثني الفلسطينيين وحدهم من ذات الحقوق الممنوحة للجنسيات الأخرى فإن الأمر يتطلب وقفة جادة.

ملف الاختفاء في المغرب.. امتحان صعب للحكومة والمجتمع المدني ٦
تطرح الأحكام الصادرة بحق عدد من المدافعين عن حقوق الإنسان مخاوف وإشكاليات عديدة حول تعميق مكتسبات حقوق الإنسان في المغرب وسبل تصفية ملف جرائم الاختطاف والاختفاء على أسس عادلة.

هل تتبنى الحكومات العربية موقفاً حازماً من العنصرية الإسرائيلية؟ ١٠
يكتب يسري مصطفى حول الفعاليات التي رافقت اجتماعات اللجنة التحضيرية الثانية للمؤتمر العالمي ضد العنصرية وما تكشف عنه الحوارات التي دارت مع ممثلي الحكومات العربية من مؤشرات حول الموقف الرسمي العربي من العنصرية الإسرائيلية.

آراء

آثار العدوان والنكبة معنا للقرن القادم! ١١
يشتبك هذا الملف مع عشرات التساؤلات المثارة بشأن تداعيات النكبة الفلسطينية العربية بعد ٥٣ عاماً من وقوعها، والعجز العربي عن إزالة آثار العدوان بعد ٣٤ عاماً. ويتناول الملف:
- مداولات صالون ابن رشد الذي حاول أن يجيب على السؤال: هل يمكن إزالة آثار العدوان أم تبقى معنا للقرن المقبل؟
- شبه مواطن.. شبه وطن.. هل تطلب إسرائيل أكثر من ذلك؟ مساهمة من هيثم منّاع يشتبك فيها مع سياسات تأميم الوطن ومصادرة الحريات والعجز عن تحرير الجولان أو دعم الانتفاضة.
- هل يسقط حق العودة بالتقادم؟ مناقشة للإطروحات الإسرائيلية الرافضة لحق العودة.

مرض الحسبة ١٨
في مواجهة حملات التكفير ودعاوى الحسبة والتفريق بين الازواج يكتب أحمد صبحي منصور حول موقف الإسلام من حرية الاعتقاد والفكر ودعاوى الحسبة.

قراءة في تجربة الإسلاميين التقدميين في تونس ٢٠
عرض لدراسة أعدها صلاح الدين الجورشي حول هذه التجربة وصدرت في كتاب عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

رئيس التحرير
عصام الدين محمد حسن

شارك في تحرير هذا العدد
سلاف طه-محمد سيد سلطان
الجمع الالكتروني: هشام السيد
الاخراج الفني: أيمن حسين

حسبة سعد والسعداوي وعلي سالم!

عصام الدين محمد حسن

بالصمت، إن لم يكن بالشماتة، استقبلت أقسام عديدة داخل النخبة السياسية المصرية الأحكام التي أصدرتها محكمة أمن الدولة العليا في قضية مركز بن خلدون للدراسات الإنمائية والتي تضمنت عقوبة الحبس لمدة ٧ سنوات للدكتور سعد الدين إبراهيم وعقوبات بالسجن من عام إلى خمسة أعوام طالت ١٨ متهما من العاملين بالمركز أو المشاركين في برامجه، وأوقف تنفيذ عقوبات مماثلة بحق تسعة آخرين.

تجاهل الكثيرون أن الاتهامات التي أدين بموجبها سعد هى اتهامات سياسية وثيقة الصلة بحرية اعتناق الآراء والتعبير عنها، وبحرية تداول المعلومات، وبحق المواطنين في التنظيم بصورة مستقلة عن قيود الدولة وهيمنتها على مختلف الأطر المؤسسية سواء من خلال الأحزاب أو المنظمات غير الحكومية أو النقابات والاتحادات. وتجاهل الكثيرون أيضا أن محاكمة سعد قد بنيت بالأساس على قوانين استثنائية، ناضلت القوى السياسية من أجل إسقاطها.

ولا يخفى على الكثيرين أن محكمة أمن الدولة التي مثل أمامها سعد أنشئت بموجب قانون استثنائي هو القانون رقم ١٠٥ لسنة ١٩٨٠ الذي صدر في نفس الوقت الذي قرر فيه الرئيس الراحل السادات إنهاء حالة الطوارئ ليغطي بذلك فجوة الغياب المؤقت لأحكام الطوارئ . ومع أن حالة الطوارئ قد أعيد فرضها بعد عام واحد فقط، فقد عز على الحكومة أن تكتفي بقانون الطوارئ وتتخلى عن قانون محاكم أمن الدولة التي يتفق الكثيرون على أنها محاكم استثنائية خارج إطار النظام القضائي الطبيعي، ويحرم الماثلون أمامها من حق الاستئناف أمام محكمة أعلى، ولا يبقى لهم سوى الطعن أمام محكمة النقض فيما يتعلق بإجراءات المحاكمة فقط ودون الدخول في جوهر القضية وحيثيات الحكم.

وتأسست الإدانة على الأمر العسكري رقم ٤ لسنة ١٩٩٢، الذي وظفت فيه السلطات المصرية حالة الطوارئ الاستثنائية في مواجهة ظرف استثنائي متمثل في زلزال أكتوبر ١٩٩٢ لكي تجرم وبصورة مطلقة تلقي أو جمع التبرعات والأموال من أية جهة ولأي غرض كان دون الحصول على موافقة وزارة الشئون الاجتماعية . وقد جرى إشهار هذا الأمر العسكري لأول مرة ضد المنظمة المصرية لحقوق الإنسان وأمينها العام بسبب ما نشرته من وقائع صحيحة حو ل التعذيب والاعتقال الجماعي في قرية الكشح عام ١٩٩٨- كما جرى توظيف هذا الأمر العسكري مرة أخرى عندما قررت الحكومة أن تتخلص خلال العام الماضي من الصداع المزمن الذي أصابها من جراء حملات حزب العمل المعارض وجريدته "الشعب" على عدد من الوزراء.

الإدانة اعتمدت كذلك على أحكام المادة ٨٠ من قانون العقوبات التي تعاقب كل من أذاع عمدا من الخارج أخبارا أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة حول الأوضاع الداخلية للبلاد وكان من شأن ذلك إضعاف الثقة المالية بالدولة أو هيبتها أو الاضرار بالمصالح القومية للبلاد. وهى واحدة من المواد التي ناضل الصحفيون والسياسيون والكتاب والحقوقيون من أجل إلغائها باعتبارها تفتح الباب للتنكيل بالخصوم والعقاب على ممارسات من صميم حرية التعبير وتداول المعلومات. ويمكن أن يقع تحت طائلتها -إذا شاءت الحكومة- كل من يتحدث في أمور لا تروق للسلطات عبر القنوات الفضائية أو يكتب في الصحافة العربية، أو المحلية التي توزع في الخارج.

قليلون ممن اختلفوا مع سعد الدين ابراهيم كانوا على استعداد للتضامن معه والتصدي للإجراءات التي طالته باعتبارها تمثل رسالة تهديد ليس فقط ضد مؤسسات المجتمع المدني ومنظمات حقوق الإنسان- بل لكل المنخرطين في العمل العام والعمل السياسي وفي حقل الصحافة والنشر والإعلام والبحث. أما الغالبية فقد أثرت الصمت أو الإعلان الصريح عن الشماتة في الضحية التي اختلفوا معها، ونحت اعتبارات حقوق الإنسان جانبا لصالح تصفية الحسابات السياسية معه. تماما مثلما تغاضى بعض خصوم تيار الإسلام السياسي عن جرائم التعذيب والمحاكمات العسكرية التي طالت المحسوبين على هذا التيار.

وبينما ارتدى بعض الكتاب والمثقفين قفاز الشجاعة لصد موجة جديدة من محاكم التفتيش والإرهاب الفكري عبر دعاوى التكفير والتفريق التي وجدت أحدث تجلياتها في دعوى الحسبة للتفريق بين الكاتبة المعروفة نوال السعداوي وزوجها الكاتب المعروف شريف حتاتة بسبب آراء منشورة لنوال اعتبرها البعض إنكارا لما هو معلوم من الدين بالضرورة وهدما لثوابته، كان اتحاد الكتاب المصريين يتخذ قرارا بفصل الكاتب المسرحي علي سالم بسبب مواقفه التطبيعية وخروجه على الإجماع الوطني برفض التطبيع مع إسرائيل.

كان الأجدر بخصوم السعداوي أن يقابلوا الحجة بالحجة والرأي بالرأي، وكان الأجدر أيضا أن يوجه المعادون للتطبيع جل جهودهم وإسهاماتهم لبناء جبهة معاداة التطبيع على أرضية فكرية أكثر صلابة بدلا من محاكمة المطبعين على جريمة لا تجد لها سندا من الدستور أو القانون وتضع كتاب مصر في موقف معاد لحرية اعتناق الآراء والأفكار حتى ولو كانت هذه الأفكار والآراء تتعارض مع "الثوابت الوطنية".

ولن يكون من العسير أن نجد بين المدافعين بحق وبشجاعة عن نوال السعداوي من اتخذ موقف الصمت أو الشماتة في علي سالم، رغم السمات المشتركة التي تجمع بين القضيتين. فالتهمة واحدة: الخروج عن الثوابت سواء كانت دينية أو وطنية. والاغتيال المعنوي قائم سواء بالتكفير أو بالتخوين. والإجماع قائم في الحالتين. والاستتابة مطلوبة سواء لنوال السعداوي أو لعلي سالم.

من حقنا أن نختلف مع بعض اطروحات سعد أو نوال، وأن نتحفظ على مواقف علي سالم أو على الأساليب التي انزلقت إليها حملات صحيفة الشعب، وأن نعلن مخاوفنا من بعض ما تطرحه فصائل الإسلام السياسي، لكن ذلك لا يعني التغاضي عن حقوق من نختلف معهم. وبغير ذلك نكون أمام الانتقائية وسياسة الكيل بالمكيالين التي يحسبها البعض حكرا على أمريكا والغرب. وفي غياب مواقف منسجمة للنخبة المصرية تجاه كافة الانتهاكات بغض النظر عن هوية وميول ضحاياها فإن الدائرة ستدور على الجميع. فهل تعيد النخبة المصرية قراءة التجربة المرة للنخبة التونسية التي أصابها التشرذم لسنوات من جراء تغاضي بعض أوساط النخبة ورموزها عن الانتهاكات التي تطول خصومهم ليصبح الجميع في نهاية المطاف هدفا سهل المنال لبطش الدولة البوليسية.

تقارير ومتابعات

البحرين بين إرث الماضي وطموحات المستقبل

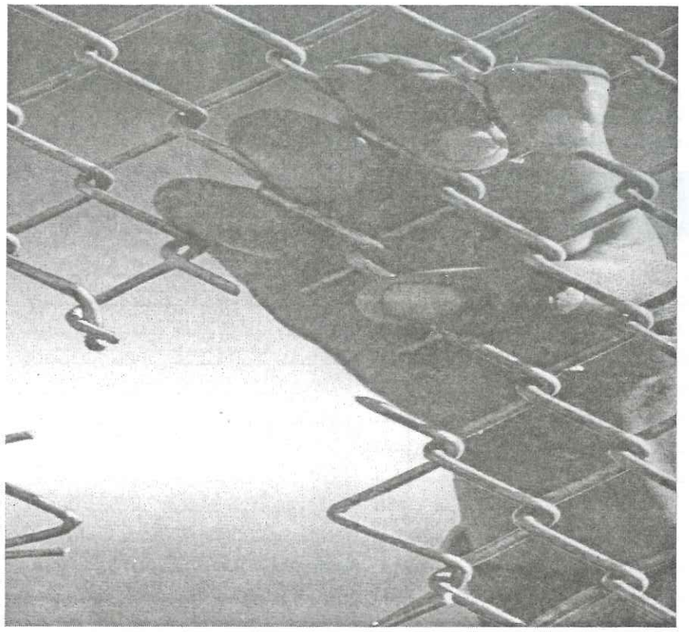

المبادرة الشجاعة التي طرحها أمير دولة البحرين الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة- تحت عنوان "تجديد نهضة البحرين التاريخية" ترتب عليها تصفية صفحات مؤلمة من تركة ربع قرن من الاستبداد منذ أقدمت السلطات على تعليق الحقوق والحريات الدستورية وحل المجلس الوطني المنتخب عام١٩٧٥.

لقد خلقت هذه المبادرة أجواء منعشة تنفس في ظلها المواطنون لأول مرة طعم الحرية ورفع عن رقابهم سيف قانون أمن الدولة ومحكمة أمن الدولة اللذين مثلا كابوسا ثقيلا وعنوانا لحياة الاستثناء التي عاشتها البحرين حيث جرى استخدام قانون أمن الدولة في الإجهاز على التجربة البرلمانية وتعليق العمل بالدستور، بينما شكلت محكمة أمن الدولة الأداة الرئيسية في تجريم المعارضين السياسيين وسجنهم وتغييبهم عن الحياة السياسية.

هذه الأجواء المنعشة للآمال جاءت مواكبة للاستفتاء الشعبي على الميثاق الوطني في مارس ٢٠٠١ الذي اعتبر بمثابة جسر لتفعيل الدستور. فقد جاء الميثاق مؤكدا على النصوص الدستورية الخاصة بالحريات العامة ومبادئ الفصل بين السلطات وسيادة القانون واستقلال القضاء وإنشاء المحكمة الدستورية وإعمال حقوق المرأة في الانتخاب والترشيح.

وقد توجت هذه الخطوة بالعفو عن المعتقلين والسجناء السياسيين وبإعادة المبعدين والمنفيين السياسيين من شتى بقاع الأرض، وإطلاق قدر كبير من حرية التعبير والتجمع.

إن إحدى ثمار الانفراجة التي تشهدها البحرين حاليا والتي تنعشها التطلعات إلى نظام ديمقراطي دستوري والى مجتمع مدني تعددي- تتمثل في الحراك الاجتماعي والسياسي والثقافي الذي يستشعره الكثيرون. وفي غمار هذا الحراك جرى الترخيص للجمعية البحرينية لحقوق الإنسان بعد سنوات طويلة من الحظر اضطر خلالها مناضلو حقوق الإنسان لمباشرة لنشاطهم في المنافي. كذلك تم الترخيص لجمعية الأكاديميين وجمعية حماية المستهلك، وعادت الروح إلى الجمعيات الأهلية المهمشة والمحاصرة، وتتجه اللجنة العامة لعمال البحرين للتحول إلى اتحاد عمالي.

شكوك مشروعة

الواقع أن هذه الانفراجة هى ثمرة أيضا لنضالات المعارضين البحرينيين والنخب الحقوقية والديمقراطية التي دفعت ثمنا باهظا في مقاومة القمع عبر خمسة وعشرين عاما بدءا من الاعتقال والنفي والتشريد وحتى الاغتيال. وهى ثمرة كذلك للضغوط التي مارستها تلك القوى منذ إعلان أمير البلاد عزمه على إحداث التغيير. وهى الضغوط التي عبرت عن شكوك مشروعة يعززها عدم الثقة المزمن في نوايا السلطة، والمخاوف من أن يكون التوجه المعلن ليس أكثر من تكتيكات مؤقتة تهدف إلى الخروج من عنق الزجاجة دون إحداث تغير حقيقي. وقد وجدت هذه الضغوط بعضا من مظاهرها في استقالة عدد من أعضاء اللجنة التي تم تشكيلها لأعداد الميثاق الوطني، وفي الدعوة إلى مقاطعة الاستفتاء، وفي المطالب التي تقدمت بها لجنة العريضة الشعبية- التي تأسست عام ١٩٩٤ وتمثل ٢٥ ألف مواطن منحوها توقيعاتهم من أجل عودة الحياة النيابية وتفعيل الدستور- إلى أمير البلاد متضمنة الأسس والضمانات التي تواكب عملية التغيير.

في إطار هذه الانفراجة، فإن البحرين تشهد سجالات خصبة حول المجتمع المدني وآفاق تطوره، تتعدد فيها الرؤى والهواجس والآمال التي تعكس المرحلة الانتقالية التي تمر بها البلاد بين إرث الماضي وطموحات المستقبل. فإذا كانت الديمقراطية هى تشخيص للنظام السياسي الذي ناضل من أجله شعب البحرين منذ الاستقلال، فإن القضية المركزية هى أي مجتمع سيحتضنه النظام السياسي الديمقراطي المنشود؟

❖ اعتمد هذا المقال بالدرجة الأولى على عدد من كتابات الكاتب البحريني عبد النبي العكري، أحد أبرز المدافعين عن حقوق الإنسان.

استعادة المجتمع المدني

خلال مرحلة ربع القرن الماضية جرى احتواء وتقزيم مؤسسات المجتمع المدني الحديثة وقمع الأحزاب إلى حد الاستئصال، وجرى تكريس التضامنيات التقليدية المستندة إلى الروابط القبلية أو المذهبية أو الإثنية. ولا يعني هذا أن مؤسسات المجتمع المدني قد دمرت تماما، فقد نزلت الأحزاب السياسية تحت الأرض، وقاومت الجمعيات والأندية عملية التهميش وظلت الحاضنة للقوى الحديثة. وبالنسبة للمثقفين والكتاب التنويريين فقد لجأ بعضهم للرمزية بينما عمد آخرون إلى الكتابة في الصحف العربية. وشكلت لجنة العريضة الشعبية عنوانا للإرادة الشعبية وإطارا لتحالف مختلف القوى والشخصيات السياسية والاجتماعية.

فالمجتمع المدني موجود رغم حالة التشطير والتشرذم التي أفرزها تكريس التضامنيات التقليدية. والمهم الآن رفع القيود عن المجتمع المدني ومؤسساته وخلق الأجواء الصحية التي تسمح له بالنمو والازدهار.

صيغة جديدة للوحدة الوطنية

في هذا الإطار تبرز قضية الوحدة الوطنية في مواجهة التشطير والتشرذم. ويأتي في مقدمة عوامل الفرقة في مجتمع البحرين الانقسام الطائفي السني الشيعي. وقد عرفت العلاقة بين الطائفتين مراحل من الائتلاف والخصام. وكان من أهم سلبيات الحقبة الماضية تردي العلاقات بين الطائفتين وجود الريبة بينهما، وتقطع أوصال العلاقات المتشابكة بينهما. ومع ذلك فإن العلاقات التاريخية والمصالح المتداخلة ومؤسسات المجتمع المدني الحديثة أسهمت في الحد من تأثير سياسة الفرقة والتمييز الطائفي. وهناك اقتراحات عملية بتشكيل لجنة للحوار والتقارب فيما بين الطائفتين.

أما المرتكز الثاني للوفاق الوطني فهو الاتفاق على تطوير لجنة العريضة الشعبية التي مثلت إطارا للتحالف الوطني منذ عام ١٩٩٤. ولا شك أن العلاقة بين القوى السياسية والاجتماعية تشكل هما لكل الحريصين على الوحدة الوطنية. وهناك قلق مشروع أن يؤدي التنافس فيما بينهما على كسب الجمهور وخاصة في ضوء الانتخابات البلدية والانتخابات النيابية المقبلة إلى توتر العلاقات وقد يصل إلى التناحر وخصوصا بين التيارين الديني والوطني. ومن ثم فإن هناك قناعة بضرورة الحفاظ على لجنة العريضة الشعبية وتطورها لتساير التطور السريع في الوضع السياسي والقوى السياسية الفاعلة، ولتظل إطارا لتحالف مختلف القوى وائتلاف الطائفتين السنية والشيعية.

ويبعث على التفاؤل ما يلمسه المتابع لسير الندوات والاجتماعات وطبيعة النقاشات الدائرة في البحرين من أن هناك شعورا بالحاجة الملحة للتعويض عن ٢٥ عاما من تغييب المجتمع ومؤسساته. وإذا كان شريط الماضي الطويل بما حفل به من مآس وبطولات حاضرا، فإن مشاكل الحاضر وتطوراته السريعة وآفاق المستقبل واحتمالاته حاضرة أيضا. وأول ما يرصده المراقب هو قدر كبير من النضج في الأطروحات والترفع عن نكأ الجراح وتسامح بين مختلف الفرقاء المختلفين فكريا ومذهبيا وطبقيا وثقافيا واجتماعيا، وأن هناك إلحاحاً على خطورة الطائفية وأهمية الوحدة الوطنية لشعب البحرين بطائفيته ومختلف اتجاهاته السياسية والفكرية.

ويمكن أن نلمس أيضا حرصا على إنجاح مشروع الأمير بإنفاذ ما جاء في الميثاق الوطني كجسر لتفعيل الدستور وتفكيك الألغام التي تعترض سبيل هذه المرحلة الانتقالية. والاتجاه السائد هو عدم حرق المراحل، وتأجيل فتح ملفات الماضي مع ما يعني ذلك من محاسبة من اضطهدوا الشعب على مدى ربع قرن وإعادة الاعتبار للضحايا وتعويضهم.

ويمكن القول بأن التفاعلات الجارية تنبئ عن خريطة جديدة للقوى السياسية في المجتمع وتحولات سريعة داخلها بحيث يمكن القول إن عملية إعادة تشكل هذه القوى جارية وبعمق، بحيث لن تكون الخريطة هى ذاتها بعد أشهر أو بضع سنين.

ومع ذلك يظل موضوع القوى السياسية موضوعا حساسا ليس في البحرين فقط بل في منطقة الخليج كلها. والقوى السياسية تدرك حساسية الوضع وخصوصا من قبل القوى المتربصة بعملية الإصلاح الجارية والأنظمة المجاورة التي قد لا ترتاح لوجود قوى سياسية علنية. وفي ظل هذه التعقيدات المحلية والإقليمية، فإن الرأي الغالب هو إقامة تجمعات وليس أحزابا وتعايش النظام السياسي مع هذه التجمعات كما هو حادث في الكويت.

ثقافة حقوق الإنسان

وقد أبرزت الندوات التي شهدتها البلاد حجم التركة المثقلة بملفات انتهاكات حقوق الإنسان خلال الحقبة الماضية. وبالرغم من الأطروحات العديدة وبخاصة من جانب المسئولين الرسميين بضرورة تأجيل فتح ملف ماضي العسف، فإن الضحايا وأقاربهم يطالبون بالإنصاف كما أن استمرار المسئولين عن القمع في مواقعهم لا يطمئن الشعب على جدية التحول باتجاه الديمقراطية بل يهدد بانتكاستها.

وحتى يحسم هذا الجدل فإن هناك ضرورة لتعزيز حركة حقوق الإنسان ذاتها. وهو ما يتطلب تحول هذه الحركة إلى حركة منظمة مؤطرة ذات قاعدة جماهيرية وكوادر متخصصة. إن ذلك مطلوب أولا من الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان، كما هو مطلو ب أيضا من المنظمات الأهلية التي يتوجب أن تولي حقوق الإنسان الأهمية التي تستحقها.

وهناك حاجة ملحة لصياغة برنامج وطني لنشر ثقافة حقوق الإنسان من أجل خلق وعي قانوني وحقوقي في أوساط النخبة الثقافية وفي أوساط الجمهور أيضا.

لقد اتفقت حكومة البحرين مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان على برنامج للتعاون الفني في مجال حقوق الإنسان. وعلى الحكومة أن تكشف للمنظمات الأهلية والرأي العام تفاصيل هذا الاتفاق وتشرك المنظمات الأهلية في هذا البرنامج. وفي نفس الوقت يتوجب على المنظمات الأهلية المبادرة إلى التنسيق فيما بينها والاستفادة من الدعم الذي يمكن أن تقدمه المنظمات الدولية في هذا المجال.

إن كلمة الفصل في السجالات الجارية هى الديمقراطية.. ومن عنوان الديمقراطية تتفرع عناوين عديدة في مقدمتها تفعيل الدستور وضمان الحريات العامة والمؤسسات الدستورية المطلوبة والتشريعات اللازمة ودور المجتمع المدني ومؤسساته والقوى السياسية وتجلياتها.

وإذا كان إلغاء قانون أمن الدولة ومحكمة أمن الدولة قد شكل خطوة هامة في هذا الاتجاه، فإنها يجب أن تستكمل بخطوات أخرى بإلغاء العديد من التشريعات وإصدار تشريعات بديلة وإقامة مؤسسات جديدة يناط بها تنفيذ هذه التشريعات الجديدة التي ينبغي أن تكون متسقة مع الدستور، وأن تستجيب لمتطلبات المرحلة الجديدة.

في انتخابات الشورى

التقدم بطلبات الترشيح جريمة!

سعيد عبد الحافظ

محامٍ بالمنظمة المصرية لحقوق الإنسان

شهدت مصر خلال شهري مايو ويونيو إجراء انتخابات التجديد النصفي لمجلس الشورى. حيث أجريت الانتخابات على ثلاث مراحل على نفس النسق الذي أجريت فيه لأول مرة انتخابات مجلس الشعب في أخريات عام ٢٠٠٠ نزولا على حكم المحكمة الدستورية العليا الذي قضى بضرورة الإشراف القضائي الكامل على عمليات الاقتراع.

وقد جرت الانتخابات وسط عزوف شبه كامل عن المشاركة سواء من قبل الناخبين أو الأحزاب السياسية المعارضة. حيث لم تتجاوز نسبة الإقبال للناخبين على التصويت في الدوائر المختلفة عن ١٥ ٪ في قرى ونجوع مصر بينما لم تتعد ٧٪ في المدن الكبرى. هذا العزوف قد تجد جانبا من تفسيره في غياب المنافسة الحقيقية بين المرشحين وخاصة مع غياب مشاركة فعالة من جانب الأحزاب السياسية. فقد بلغ إجمالي المرشحين ٩٧٦ مرشحا تقدموا للمنافسة على ٨٨ مقعدا في ٦٧ دائرة . وبين هؤلاء المرشحين لم يتقدم سوى ٢٦ مرشحا يمثلون ستة من الأحزاب السياسية الرسمية إلى جانب ستة مرشحين آخرين من جماعة الإخوان المسلمين المحظورة. ومن ثم فقد كانت المنافسة كالمعتاد بين المرشحين الذين شملتهم القوائم الرسمية للحزب الوطني الحاكم من جانب والمستقلين الذين ينتمي عدد كبير منهم إلى الحزب الوطني ولكنهم لم يدرجوا في قوائمه. كما ساهم في عزوف الناخبين عن المشاركة كذلك، إدراك أعداد كبيرة من الناخبين أن أصواتهم غير مؤثرة، فالتصويت لصالح المستقلين يؤول في النهاية إلى الحزب الوطني في ضوء ما اعتاد عليه الحزب من إعادة ضم المنشقين على صفوفه في الانتخابات بعد إعلان فوزهم.

أما عزوف المعارضة عن المشاركة فيعود في جانب منه إلى طبيعة مجلس الشورى ذاته واختصاصاته الهلامية التي لا ترقى به للمشاركة في سلطة التشريع ومراقبة الحكومة، وتجعله صورة مكررة من المجالس القومية المتخصصة أو أية جهة استشارية لا تلزم برأيها أحداً. وربما يعود أيضا هذا العزوف إلى حاجة الأحزاب المعارضة إلى التقاط أنفاسها وإعادة نظم صفوفها بعد معركة الانتخابات البرلمانية التي جرت قبل ستة أشهر وكشفت عن الوزن الحقيقي للأحزاب السياسية في مصر. حيث أخفقت المعارضة الحزبية في كسب عدد أكبر من المقاعد التي حصلت عليها عام ١٩٩٥، برغم أن الانتخابات عام ٢٠٠٠ جرت في ظل الإشراف القضائي الذي كان مطلبا ملحا للمعارضة.

في ضوء هذه المقدمات لا يبدو غريبا فوز الحزب الوطني بـ ٧٤ مقعدا، بينما حصل المستقلين على أربعة عشر مقعدا آل بعضها للحزب الوطني مرة أخرى. ومع ذلك وبرغم أن المعركة الانتخابية كانت محسومة سلفا في غياب المنافسة وتكافؤ الفرص- لصالح الحزب الوطني، إلا أن الانتخابات قد شهدت تدخلا واسعا من أجهزة الأمن وبخاصة في دوائر مرشحي الإخوان المسلمين. وفي وجود الإشراف القضائي، فقد استهدفت التدخلات الأمنية استبعاد مرشحي الإخوان المسلمين أو على الأقل منع أنصارهم من الإدلاء بأصواتهم مثلما حدث على نطاق واسع في انتخابات مجلس الشعب الأخيرة.

وقد قامت سلطات الأمن بتعقب العناصر النشطة من جماعة الإخوان المسلمين من قبل بدء المعركة الانتخابية. حيث ألقى القبض في التاسع عشر من أبريل على كل من د. محمد عبد الله، د. أبو بكر ميتكيس، د. سيد عبد النور أثناء تقدمهم بطلبات الترشيح لمديرية الأمن بمحافظة الشرقية ، الأمر الذي أعطى انطباعا بأن تقدم مرشحي الإخوان المسلمين بأوراق ترشيحهم يشكل جريمة يعاقب عليها القانون!. وبعد إحالتهم إلى نيابة أمن الدولة قررت حبسهم احتياطيا بتهمة الانضمام إلى جماعة غير مشروعة. كما ألقى القبض على خمسة أشخاص آخرين في محافظة المنيا عقب محاولتهم تسجيل أنفسهم كمرشحين في الانتخابات، وفي محافظة الدقهلية ألقى القبض على ١٩ شخصا من المشتبه في انتمائهم لجماعة الإخوان المسلمين وبينهم اثنان من المرشحين وأمرت النيابة بحبسهم احتياطيا بتهمة الانضمام لتنظيم غير مشروع. كما طالت إجراءات الاحتجاز نحو ٤٠ شخصاً في بني سويف والاسكندرية ووجهت لهم اتهامات مماثلة.

ومن بين من ألقي القبض عليهم بالاسكندرية شخصين ممن طالتهم أحكام بالسجن بعد محاكمة عسكرية جائرة رافقت إجراء الانتخابات البرلمانية في ١٩٩٥ وشملت عدداً من ممثلي الاخوان المسلمين كانوا قد أعلنوا عزمهم على خوض هذه الانتخابات.

لقد بدا واضحا أن الملاحقة والمحاكمات أصبحت تقليدا متبعا في استبعاد مرشحي الاخوان من فرص المشاركة السياسية أو التعبير عن آرائهم في مثل هذه المناسبات. ويذكر في هذا الاطار أيضاً إن انتخابات نقابة المحامين التي جرت مؤخرا قد سبقها أيضا إلقاء القبض على ٢٠ من المشتبه في انتمائهم لجماعة الإخوان المسلمين التي هيمنت على مجلس النقابة خلال السنوات العشر الأخيرة، وقد صدرت الأحكام بسجن خمسة عشر شخصا منهم عدد تتراوح بين ٣-٥ سنوات بتهمة الانضمام إلى جماعة غير مشروعة.

وعلاوة على ذلك، فقد شهدت دائرة بلطيم بمحافظة كفر الشيخ قيام قوات الأمن بفرض حصار أمني داخل الدائرة بهدف منع أنصار مرشح الإخوان المسلمين من الإدلاء بأصواتهم عن طريق فرض الكردونات الأمنية ووضع المتاريس الحديدية على مداخل العديد من اللجان بالدائرة.

أخيرا فإن انتخابات الشورى الأخيرة، مثلها مثل كل الانتخابات التمثيلية في مصر تكشف مجددا ضعف المشاركة السياسية للمرأة. فلم يتقدم للترشيح لانتخابات مجلس الشورى أكثر من ٢٠ مرشحة يمثلن ٣٪فقط من مجمل المرشحين، ولم تتمكن أي منهن من الحصول على أي مقعد. وهو الأمر الذي لا يمكن فصله عن مشكلات فقر الثقافة السياسية الديمقراطية، وارتفاع نسبة الأمية بين النساء وضعف الوعي السياسي لدى المتعلمات منهن، وغياب التنشئة السياسية للمرأة من أجل تعزيز مشاركتها في العمل العام والعمل السياسي، فضلا عن ضعف المساندة الحزبية وإحجام الأحزاب بما في ذلك حزب الأغلبية عن ترشيح النساء، وكلها عوامل تقود إلى ضعف الخبرات الانتخابية لدى المرأة وضعف مهارتها في التعامل مع الجمهور وجذب التأييد لها. ويستدعي ذلك عملا دؤوبا ومتواصلا على مستويات عدة في مجال التعليم ومن خلال بناء الإعلام والمؤسسات الحزبية والمنظمات غير الحكومية للتصدي لكافة المعوقات التي تسهم في تهميش دور المرأة في المشاركة السياسية.

في الوقت الذي يتعرض فيه الشعب الفلسطيني لحرب إبادة منظمة على يد مجرم الحرب شارون، وفي الوقت الذي تتعالى فيه الأصوات العربية بضرورة تقديم كافة أشكال الدعم للشعب الفلسطيني داخل الأراضي المحتلة وفي المنافي ومناصرة نضاله من أجل استعادة حقوقه غير القابلة للتصرف، وفي الوقت الذي ينبغي فيه تكريس كافة الجهود العربية من أجل كشف الطابع العنصري للممارسات الإسرائيلية، يأتي قانون تملك الأجانب في لبنان تعبيرا عن حالة صارخة للتمييز ضد الفلسطينيين واستثنائهم دون غيرهم من باقي الجنسيات من حق التملك ويفتح الباب أمام موجة جديدة من تهجير الفلسطينيين.

في لبنان أيضا... الفلسطينيون ضيوف غير مرحب بهم!

في الحادي والعشرين من مارس أقر مجلس النواب اللبناني القانون المتعلق باكتساب غير اللبنانيين الحقوق العينية العقارية في لبنان، الذي منح حق التملك للحقوق العينية العقارية لغير اللبنانيين من كافة الجنسيات، بل وأجاز لمجلس الوزراء اللبناني حق تجاوز نسبة التملك التي حددها القانون بما يمكن أي أجنبي من الحصول على مساحات إضافية بموجب مرسوم يصدر عن مجلس الوزراء. ومع ذلك فقد حرم القانون الفلسطينيين المقيمين في لبنان على وجه الخصوص من هذه الحقوق التي أسبغها على كافة الجنسيات العربية والأجنبية . حيث نص القانون على أنه "لا يجوز منح ترخيص بتملك أي حق عيني لأي شخص لا يحمل جنسية صادرة عن دولة معترف بها، أو لأي شخص إذا كان هذا الترخيص يتعارض مع أحكام الدستور لجهة التوطين".

إهانة للفلسطينيين

المناقشات التي دارت في البرلمان حول هذا القانون تميزت كما قالت مؤسسة حقوق الإنسان والحق الإنساني اللبنانية -بالكثير من الكراهية الجماعية والتمييز ضد الفلسطينيين- واعتبرت المؤسسة في تقرير لها أن كل صوت لصالح مشرع القانون هو صوت "عنصري" يميز ضد الفلسطينيين وشددت المؤسسة اللبنانية على التنديد بالموقف غير الإنساني الذي وصم البلدان العربية تجاه الفلسطينيين منذ الخمسينيات بداية من امتناع معظم هذه البلدان عن التوقيع على اتفاقية جنيف في يوليو ١٩٥١ حول اللاجئين وحتى قانون تملك الأجانب في لبنان.

ويترتب على ذلك تعذر إمكانية تسجيل عدد من الفلسطينيين لحقوق عينية عقارية كانوا قد اكتسبوها قبل صدور القانون وقبل علمهم بالإجراءات المتخذة في ظله، يضاف إلى ذلك الأضرار التي حلت بعدد غير قليل من الفلسطينيين ممن يسددون أقساطا لشقق وحقوق عينية عقارية أخرى وبالتالي لم يتمكنوا من عملية التسجيل بسبب عدم اكتمال تسديد الثمن، وهؤلاء لا يمكنهم الاستمرار في دفع الأقساط باعتبار أنهم محرومون من حق التملك، وليس أمامهم سوى التنازل عن حقوقهم العقارية بأبخس الأثمان.

ومن ناحية أخرى فقد رفض المجلس الدستوري الطعن الذي تقدم به عشرة من النواب اللبنانيين على القانون باعتباره يشكل مخالفة صارخة لمواثيق حقوق الإنسان العالمية التي نص الدستور اللبناني على تجسيدها في القوانين والقرارات المعتمدة، كما قام هذا الطعن أيضا على أن التوطين الذي يحظره الدستور لصالح مقتضيات "التوازن الطائفي" ينطوي على إعطاء اللاجئين الفلسطينيين وطنا بديلا بإعطائهم الجنسية اللبنانية بما يعنيه ذلك من منحهم حقوقا سياسية، أما الحقوق المدنية، بما في ذلك حق التملك العقاري فلا تدخل ضمن نطاق الحظر المذكور.

ومن جهته فإن المجلس الدستوري في رده لهذا الطعن فقد اعتبر أنه من حق الدولة اللبنانية في ضوء مصلحتها العليا أن تقرر وضع القيود التي تحدد مداها لاكتساب الحقوق العينية العقارية في لبنان وللمحافظة على الأرض اللبنانية التي تؤلف القاعدة الأساسية التي تقوم عليها سيادة الدولة، ومن ثم فإن حيثياته لا تقدم تبريرا مقنعا لأن تناقض المصلحة العليا والسيادة، الشرعية العالمية وحقوق الإنسان التي جعلها الدستور أساسا لوضع القوانين. ولا توضح هذه الحيثيات لماذا تتعارض المصلحة العليا ومقتضيات الحفاظ على الأرض اللبنانية مع تملك الفلسطينيين بالذات دون غيرهم من الجنسيات. وإذا كانت الدول عموما تلجأ في تشريعاتها إلى فرض قيود على حق التملك بالنسبة للأجانب فإن الأمر قد وصل في التشريع اللبناني إلى حد المنع والحظر الذي اختص به الفلسطينيون وحدهم.

لقد كان مأمولا ان يستجيب المجلس الدستوري الذي لا يحق لأي جهة قضائية مراجعة قراراته- للمطالب الداعية لإبطال هذا القانون العنصري. أما وقد سارت الأمور في الطريق المعاكس، فإن رفع الظلم عن اللاجئين الفلسطينيين في لبنان يظل مرهونا بجهود الكتلة النيابية المعارضة للقانون في كسب أنصار جدد لتعزيز تحركها داخل البرلمان من أجل إلغاء النص المعترض عليه، ويظل مرهونا أيضا بإمكانات تجاوز الحساسيات السياسية والنزعات الطائفية التي فرضت بصمتها وقادت لإقرار قانون عنصري يشين لبنان وبرلمانها.

ملف الاختفاء في المغرب

امتحان صعب للحكومة والمجتمع المدني

أصدرت المحكمة الابتدائية بالرباط في ١٦ مايو ٢٠٠١ أحكاما بالسجن لمدة ثلاثة اشهر مع غرامة قدرها ٣٠٠٠ درهم، وذلك بحق ٣٦ من المدافعين عن حقوق الإنسان بينهم الرئيس السابق للجمعية المغربية لحقوق الإنسان عبد الرحمن عمرو وعدد من القيادات البارزة بالهيئة المديرة للجمعية والمكتب التنفيذي لمنتدى الحقيقة والإنصاف ولجنة التنسيق لمجموعة الصحراويين ضحايا الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي.

وكان الأشخاص الذين طالتهم هذه الأحكام بين ٤٢ شخصا ألقى القبض عليهم في التاسع من ديسمبر الماضي أثر تنظيمهم لمسيرة احتجاجية سلمية أمام مبنى البرلمان بالعاصمة المغربية، وهى المسيرة التي تعرض المشاركون فيها للضرب بالعصي والهراوات على أيدي رجال الأمن. وقد أخلى سبيل ثمانية ممن ألقى القبض عليهم، بينما تقرر إحالة الباقين للمحاكمة بتهمة المشاركة في تنظيم مسيرة غير مصرح بها والاشتراك في تجمع غير مسلح في مكان عام بصورة يمكن أن تمكر صفو النظام العام.

وقد استهدفت المسيرة التي نظمتها الجمعية المغربية لحقوق الإنسان المطالبة بإنصاف ضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وبخاصة جرائم الاختطاف والاختفاء القسري والتعذيب التي شكلت ملمحا بارزا لممارسات السلطة خلال حقبة السبعينيات والثمانينيات على وجه الخصوص، والدعوة لوضع حد لظاهرة الإفلات من العقاب التي ينعم بها المسئولون عن هذه الجرائم. وكان مسئولو الجمعية المغربية لحقوق الإنسان قد أخطروا السلطات بهذه المسيرة لكنهم تلقوا تعليمات قبل يوم واحد من انطلاقها تقضي بحظر القيام بها لدوعي أمنية لم يرد ذكرها.

وقبيل أيام من تنظيم المسيرة كانت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان قد وجهت رسالة للبرلمان المغربي تطلب فيها إنشاء لجنة مستقلة لإلقاء الضوء على ما أشارت إليه بشأن قائمة تضم ١٦ من المسئولين المغاربة أو القريبين من مواقع السلطة كانوا قد شاركوا في تعذيب وإخفاء المئات من المعارضين خلال العقود الماضية.

هذه المحا كمة وملابساتها كان لها وقع الصدمة لدى الأوساط المعنية بحقوق الإنسان سواء داخل المغرب أو خارجها، خاصة وأنها تأتي في سياق معاكس تماما للمكتسبات التي حققها المغرب في مجال حقوق الإنسان عبر السنوات القليلة الماضية. وقد اعتبرت منظمة العفو الدولية أن مثل هذه المحا كمة ما كان يجب أن تجري من الأساس مشيرة إلى أنه من غير المقبول ترهيب المدافعين عن حقوق الإنسان بعقوبات السجن بسبب ممارستهم حقهم في حرية التعبير" وهو الأمر الذي اعتبرته العفو الدولية مؤشرا واضحا على أن حرية التعبير ما تزال عرضة للتهديدات.

وأعلنت المنظمة المغربية لحقوق الإنسان عن تضامنها الكامل مع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان وكافة المدافعين عن حقوق الإنسان ، وأعربت عن تطلعها على أن تعيد محكمة الاستئناف الأمور إلى وضعها بطبيعي، وذلك بإلغاء الحكم الابتدائي والتصريح ببراءة المتابعين. وأشارت المنظمة المغربية إلى أن تغليب الأسلوب الأمني الضيق في التعامل مع ممارسة الحريات العامة يضع الدولة المغربية في تناقض وخرق سافر لمقتضيات الإعلان الدولي لحماية نشطاء حقوق الإنسان والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، كما يتناقض مع قرار السلطات بإضفاء صفة الجمعية ذ ات النفع العام على الجمعية المغربية لحقوق الإنسان. وأكدت المنظمة المغربية لحقوق الإنسان أن اتخاذ السلطات من الهاجس الأمني ذريعة لخرق حقوق الإنسان يشكل تهديدا جديا للتحول الديمقراطي ومسار بناء دولة الحق والقانون، ومسا بالتطور الذي شهدته وضعية حقوق الإنسان بفضل نضال القوى الديمقراطية ومكونات الحركة الحقوقية وسائر فعاليات المجتمع المدني.

ومن جهتها فقد أكدت الجمعية المغربية لحقوق الإنسان إدانتها للأحكام الصادرة بحق قياديها والعديد من المدافعين عن حقوق الإنسان ، وعبرت عن استهجانها لأن تقوم السلطات بمتابعة المدافعين عن حقوق الإنسان بديلا عن التحقيق مع أولئك الذي تتوفر قرائن قوية بمشاركتهم في ارتكاب جرائم الاختطاف والتعذيب، وبديلا عن تتبع من قاموا بقمع المسيرة الاحتجاجية بدون موجب حق ولا قانون. وأكدت الجمعية أن هذه الأحكام لن تثنيها عن مواصلة نضالها ضد كل أشكال الإفلات من العقاب في الجرائم السياسية والاقتصادية وإعمال القانون الدولي والمحلي بشأن هذه الجرائم .

ونحن ندرك أن ملف الانتهاكات الجسيمة التي شهدتها حقبة سابقة يشكل واحدا من الاختبارات الشائكة أمام السلطات المغربية وحكومة التناوب الديمقراطي التي عبرت عن إرادتها في النهوض بحقوق الإنسان باعتباره توجها أساسيا لديها، وأكدت التزامها بالسهر على تسو ية الملفات العالقة بالتعاون مع المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان. وندرك أيضا التطلعات المشروعة تماما من قبل الحركة الحقوقية لإعمال معايير العدالة في معالجة هذا الملف انطلاقا من إدراكنا أن هذه الجرائم، ما كان لها أن تستشري سواء في المغرب أو في غيرها من البلدان إلا لشعور مرتكبيها بأن يد العدالة لن تطولهم يوما.

وإذا كانت السلطات المغربية قد أنشأت هيئة للتحكيم للبت في تعويضات الضحايا وأسرهم إزاء الأضرار الجسيمة التي لحقت بهم من جراء هذه الجرائم، فإنها مدعوة لأن تأخذ بعين الاعتبا ر الانتقادات المتعلقة باقتصار أبعاد المعالجة الحكومية للملف عند التعويض المادي وغياب معايير واضحة للتعويض وفرض قيود تحكمية على حق الضحايا في الطعن عليها. وهناك الحاجة الملحة للتعاون البناء من قبل الحكومة مع المنظمات غير الحكومية من أجل إجلاء الحقائق كاملة في هذا الملف وتسليم رفات الضحايا وتحديد مصير باقي المختفين وإدماج الضحايا وتأهيلهم نفسيا وبدنيا واجتماعيا، فضلا عن تحديد المسئوليات الفردية والجماعية والمؤسساتية.

إن مقتضيات الحفاظ على المكتسبات المغربية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان تقتضي توفير المناخ الملائم للحوار بين السلطات والمنظمات الحقوقية والضحايا وأسرهم من أجل الوصول إلى صيغة مناسبة ترتضيها كافة الأطراف المعنية، وتأخذ في اعتبارها خبرات التجارب المماثلة في معالجة ملفات الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وبخاصة في البلدان التي تمر بظروف سياسية مماثلة ولم تشهد "انقلابا ثوريا" يقود بالمنتصرين فيه أن يطبقوا معايير العدالة كاملة على خصومهم. والمؤكد أن ملاحقة المتشددين في معالجة هذا الملف والتنكيل بهم من شانه ليس فقط إجهاض فرص الحوار والتوافق، بل يفتح الطريق لمخاطر جمة على المكتسبات المغربية التي ينبغي على السلطات المغربية ومؤسسات المجتمع المدني التشبث بها والعمل على تعميقها.

رسالة اليوم العالمي للصحافة

احتفل العالم في الثالث من مايو باليوم العالمي لحرية الصحافة، الذي تبنت الأمم المتحدة منذ عشر سنوات فكرة الاحتفال فيه لتصبح مناسبة هامة لتحليل وتقييم التطورات التي يشهدها العالم في مجال تعزيز حريات التعبير والحريات الصحفية والإعلامية، ومن أجل تعزيز التضامن العالمي في مواجهة الانتهاكات التي يتعرض لها العاملون في حقل الصحافة والإعلام والمشتغلين بالرأي.

وفي هذا الإطار فقد أصدر الاتحاد الدولي للصحفيين بيانا صحفيا أعرب فيه عن أسفه إزاء ما لاحظه من أن هناك ما يزيد عن ألف صحفي وعامل في مجال الإعلام قد لقى مصرعه أو عانى من أهوال الموت خلال ممارسته لعمله على مدى السنوات العشر. وأضاف البيان أن الاعتداءات على العاملين في حقل الإعلام في تزايد مستمر. ففي خلال أسبوع واحد من شهر أبريل تم اغتيال ثلاثة صحفيين من كولومبيا، إلى جانب ٢١ من العاملين في حقل الإعلام لقوا مصرعهم منذ مطلع العام الحالي. وكان للصحافة العربية نصيبها من الضحايا هذا العام، حيث تعرضت للقتل السيدة هدايت سلطان السالم مالكة ورئيس تحرير مجلة المجالس الكويتية في مارس الماضي.

وأعر ب الاتحاد الدولي للصحفيين عن أسفه من أنه رغم مضي عشر سنوات من العمل باتجاه الإصلاح الديمقراطي، فإن أعداداً كبيرة من الصحفيين ما تزال عرضة لأعمال العنف بسبب ادائهم لواجبهم المهني، مشيرا لأن العديد من هذه الاعتداءات حظت برعاية الحكومات التي حصنت مرتكبيها من المساءلة وشدد الاتحاد الدولي على ضرورة تقديم المسئولين عن ارتكاب هذه الأعمال الإجرامية إلى العدالة. وأكد على أن الحد الأدنى من مستويات الحماية والتأمين والتدريب ينبغي أن يكون متوافرا لكافة الصحفيين والعاملين في حقل الإعلام.

وحذر الاتحاد الدولي للصحفيين من أن يؤدي الاحتكار الإعلامي والعولمة وثقافة الجشع إلى الإضرار بحريات التعبير. وأشار إلى أن احتكار عدد ضئيل من الشركات الإعلامية الكبرى التي تتحكم في تدفق وسيل المعلومات تؤثر على التميز الصحفي فضلا عن أنها تعمل خارج نطاق المسئولية الديمقراطية. ونوه إلى أن هذه الشركات تستثمر الملايين في التأثير على صنع القرار، وتتحكم في حقوق المؤلف، وتنزع إلى تحويل المساحات المخصصة للمعلومات العامة إلى مساحات إعلانية باعتبارها مصدرا للربح. وأكد الاتحاد الدولي للصحفيين أن مستقبل الصحافة والديمقراطية يفقد توازنه عندما تتساق المؤسسات الإعلامية وراء أجندة تعتمد بدرجة كبيرة على الاستغلال التجاري للمعلومات.

إخراس الصحافة

منذ اندلاع الانتفاضة الفلسطينية في الثامن والعشرين من سبتمبر ٢٠٠٠ تصاعدت ممارسات سلطات الاحتلال التي تستهدف إخراس الصحافة ومنع الصحفيين أو عرقلة قيامهم بمهام عملهم الخاص بوضع المجتمع الدولي في صورة ما تقترفه تلك القوات من انتهاكات جسيمة بحق المدنيين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة وبخاصة مع تولي مجرم الحرب شارون مقاليد الحكم في إسرائيل. وحتى نهاية أبريل ٢٠٠١ رصد المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان ١١١ حالة اعتداء على صحفيين وعاملين في وكالات أنباء محلية وعالمية تراوحت ما بين إطلاق النار، والاعتداء بالضرب والإهانة والاعتداء على الأجهزة والمعدات الصحفية ومنع الصحفيين من الدخول إلى مناطق معينة لتغطية الأحداث فيها واعتبار هذه المناطق مناطق عسكرية مغلقة، واحتجاز العديد من الصحفيين وإخضاعهم للتحقيق. وتشكل هذه الممارسات انتهاكا سافرا لجميع الأعراف والمواثيق الدولية ذات الصلة وبخاصة المادة ١٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تؤكد على الحق في حرية التعبير كأحد حقوق الإنسان الأساسية والحق في تداول المعلومات وتلقيها دون قيود كما تشكل انتهاكا لأحكام المادة ١٩ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية التي أكدت على ذات المعاني. وتعد انتهاكا كذلك للمادة ٧٩ من البروتوكول الأول الملحق باتفاقيات جنيف الرابعة للعام ١٩٤٩ بشأن حماية المدنيين في زمن الحرب والتي تمنح ضمانات خاصة للصحفيين الذين يباشرون مهام مهنية خطرة في مناطق المنازعات المسلحة.

من ناحية أخرى فإن معاقبة الصحفيين على دورهم في كشف جرائم سلطات الاحتلال والمستوطنين امتدت لتطول الصحفية الإسرائيلية عامير هاس بجريدة هآرتس حيث أصدرت محكمة القدس حكما يقضي بدفعها مبلغ ربع مليون شيكل للمجتمع اليهودي في مستوطنة بيت هادساه بالخليل بسبب ما نشرته حول تمثيل بعض المستوطنين بجثة أحد الشهداء الفلسطينية.

ولا فخر.... للمرة الرابعة
الرئيس التونسي بين أبرز عشر شخصيات تعادي حرية الصحافة

أصدرت اللجنة الدولية لحماية الصحفيين تقريرها السنوي عن أوضاع الصحافة في العالم، وأعلنت من خلاله أكثر عشر شخصيات في العالم عداء لحرية الصحافة خلال عام ٢٠٠١. تكرر في قائمة العام الحالي أسماء آية الله علي خامنئي المرشد الروحي للثورة الإيرانية، والرئيس الصيني جيانج زيمين. كما جاء ذكر الرئيس الكوبي فيدل كاسترو للمرة السابعة في هذه القائمة، ورئيس وزراء ماليزيا مهاتير محمد للمرة الثالثة. أما الرئيس العربي الوحيد الذي شملته القائمة فقد كان الرئيس التونسي زين العابدين بن علي الذي حل ضيفا على القائمة للمرة الرابعة. وقد ضمت القائمة كذلك روبرت موجابي رئيس زمبابوي، والرئيس الروسي فلاديمير بوتين، والرئيس الأوكراني ليونيد كيشما، وكذلك كارلوس كاستو قائد القوات المتحدة للدفاع عن النفس بكولومبيا.

الحيثيات التي قام عليها اختيار الرئيس التونسي تقوم حسب تقدير اللجنة الدولية لحماية الصحفيين على نجاحه الدائم في تقويض استقلال الصحافة التونسية عبر عشر سنوات من الرقابة والترهيب الذي شمل إغلاق العديد من الصحف وفصل الصحفيين من أعمالهم وإخضاعهم لمراقبة الشرطة، فضلا عن منعهم من مغادرة البلاد وتعرض بعضهم للتعذيب. وأشارت اللجنة الدولية إلى أن الممارسات الديكتاتورية للدولة البوليسية في تونس في ظل حكم بن علي قد ساهمت في إنتاج أكثر النظم الصحفية التي تمارس على نفسها أقصى درجات الرقابة الذاتية على مستوى المنطقة، في نفس الوقت الذي نجحت فيه الأبواق الدعائية في التغني بالإنجازات الوهمية للنظام التونسي في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان.

يوميات المركز

مركز القاهرة عضو بالشبكة الدولية لحرية التعبير

عقدت الشبكة الدولية لحرية التعبير اجتماعها السنوي في بانكوك عاصمة تايلاند في الفترة من ٥-٨ يونيو ٢٠٠١ واستضاف الاجتماع اتحاد الصحفيين بتايلاند واتحاد الصحافة بجنوب شرق آسيا. وقد أقرت المؤسسات المشاركة في الاجتماع ضم خمسة أعضاء إلى الشبكة الدولية لحرية التعبير من بينهم مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان إضافة إلى مركز دراسات الديمقراطية وحقوق الإنسان بنيبال، ومؤسسة حرية التعبير بكولومبيا، ومركز الصحافة المستقلة في مولدوفا، والاتحاد الدولي للصحفيين.

شارك في الاجتماع وورش العمل التي عقدت في إطاره بهي الدين حسن مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان. وقد ناقش الاجتماع وورش العمل العديد من القضايا المتصلة ببناء الشبكات الإقليمية، وتدريب المدربين، وبناء جماعات الضغط من أجل تغيير القوانين المقيدة للصحافة، واستخدامات الإنترنت وإدارة الحملات في مناصرة الصحافة.

الأحزاب والانتخابات ومداخل الإصلاح

حول الانتخابات بين القوانين والممارسة والمناخ الذي تعمل في إطاره الأحزاب السياسية المصرية نظمت مؤسسة فريدريش ناومان الألمانية ندوة خاصة على مدار يومي ٨,٩ مايو بمدينة الغردقة.

شارك في مداولات الندوة نخبة من الباحثين والصحفيين وأستاذة الجامعات وممثلي منظمات حقوق الإنسان وعدد من ممثلي الحزاب السياسية بما في ذلك الحزب الوطني الحاكم. وناقشت الندوة عدداً من أوراق العمل التي تناولت التنظيم القانوني للعملية الانتخابية، وسبل تطوير القيد في الجداول الانتخابية، ومدى حياد أجهزة الدولة والشرطة في الانتخابات، والنظام الإعلامي وتأثيره على العملية الانتخابية، وتقييم تجربة مراقبة الانتخابات عام ١٩٩٥ من قبل مؤسسات المجتمع المدني ومنظمات حقوق الإنسان، والضمانات التي يمكن بموجبها إجراء انتخابات نزيهة. وفيما يتعلق بالأحزاب السياسية فقد ناقشت أوراق العمل تأثيرات البنية القانونية الاستبدادية على حرية تكوين الأحزاب والحياة الحزبية، ومشكلات التطور المؤسسي للأحزاب في ضوء هذه البنية وفي ظل غياب الديمقراطية الداخلية في الأحزاب، كما تناولت أوراق المداخلات بالتقييم أداء جماعة الأخوان المسلمين في انتخابات ٢٠٠٠، ومقتضيات التغيير والإصلاح داخل الحزب الوطني الحاكم.

وقد شارك عصام الدين محمد حسن رئيس تحرير سواسية في إعداد أوراق الندوة ببحث خاص حول القيود القانونية على تأسيس الأحزاب وممارساتها لوظائفها السياسية.

وأكدت معظم المناقشات على الحاجة إلى إجراء إصلاح سياسي شامل لا تقف حدوده عند إصلاح النظام الانتخابي أو رفع القيود على حرية تأسيس الأحزاب بل يتطلب كذلك إنهاء حالة الطوارئ وإلغاء كافة القوانين المقيدة للحريات العامة وإنهاء احتكار الدولة وحزبها لوسائل الإعلام المسموعة والمرئية وإعادة النظر في الدستور المصري بما يضمن تحقيق التوازن بين السلطات ويضع حدا لتغول السلطة التنفيذية على السلطات الأخرى. كما أكدت المداخلات على ضرورة مراجعة الأحزاب القائمة لسياساتها ونمط تحالفاتها وأن تعمل على تعزيز بنيتها التنظيمية وإرساء قواعد ديمقراطية في إدارة الخلافات داخلها. كما أكدت على ضرورة الحزب الوطني وإعادة بنائه بعيدا عن الحضانة الاصطناعية التي توفرها له الحكومة.

دفاعا عن حرية التعبير والمجتمع المدني

أعربت منظمات حقوق الإنسان المصرية عن قلقها العميق إزاء الأحكام الصادرة في قضية د. سعد الدين إبراهيم ومركز ابن خلدون. جاء ذلك من خلال البيان المشترك الذي وقعته ست منظمات هى: مركز هشام مبارك للقانون- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان- مركز النديم لتأهيل ضحايا العنف- مركز حقوق الإنسان لمساعدة السجناء- المركز العربي لاستقلال القضاء والمحاماة. أكد البيان أن الاتهامات التي جرت على أساسها المحاكمة تستند إلى نصوص قانونية معيبة واستثنائية، كما صاحب المحاكمة حملات إعلامية غير مسبوقة استهدفت الاغتيال المعنوي لسعد الدين إبراهيم والتأثير على مجريات المحاكمة. وأضاف أن الإجراءات التي اتخذت في هذه القضية تشكل استمراراً لسياسة الدولة المعادية للمجتمع المدني ولحريات التعبير. وطالب البيان بإيقاف العمل بالأمر العسكري رقم ٤ لسنة ١٩٩٢، وإلغاء كافة أشكال المحاكم الاستثنائية. ووقف العمل بقانون الطوارئ وتأكيد التزام مصر بالمواثيق الدولية لحقوق الإنسان وما يقتضيه ذلك من تعديل التشريعات المتعارضة مع هذه المواثيق. كما دعا البيان إلى وقف تنفيذ العقوبة بحق المتهمين لحين اتخاذ إجراءات الطعن بالنقض والبت فيه.

شهادة نعتز بها

تلقى مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان رسالة من الحبيب بلكوش مدير مركز التوثيق والإعلام والتكوين في مجال حقوق الإنسان بالمملكة المغربية، أكدت الرسالة حرص المؤسسة المغربية على اقتناء جميع المطبوعات الصادرة عن مركز القاهرة من كتب وكراسات ومجلات لوضعها رهن إشارة الباحثين والنشطاء والممارسين بالمغرب، باعتبار أن إسهامات مركز القاهرة حسبما عبرت الرسالة تشكل مساهمة نوعية في مجال ثقافة حقوق الإنسان وتأصيلها في المنطقة العربية. جدير بالذكر أن مركز الرباط تأسس بمبادرة من وزارة حقوق الإنسان.

يوميات المركز

معا للقضاء على آخر النظم العنصرية

هل تتبنى الحكومات العربية موقفا حازما من العنصرية الإسرائيلية؟

يسري مصطفى

فى إطار التحضير للمؤتمر العالمى ضد العنصرية والذى سيعقد بجنوب أفريقيا فى نهاية أغسطس المقبل، عقد بمقر الأمم المتحدة بجنيف الاجتماع الثانى للجنة التحضيرية فى الفترة من ٢١ مايو إلى ١ يونيو. وقد شارك مركز القاهرة فى هذا الاجتماع ضمن مجموعة من ممثلى منظمات حقوق الإنسان العربية والفلسطينية. وتأتى مشاركة مركز القاهرة عبر مساهمته فى الأعمال التحضيرية للمؤتمر على المستويين الأفريقى والآسيوى. فقد شارك مركز القاهرة فى لقاء المنظمات غير الحكومية الأفريقية فى بتسوانا، ولقاء المنظمات غير الحكومية العربية الآسيوية الذى عقد بعمان، والاجتماع التحضيرى الآسيوى الذى عقد بطهران.

وفى اجتماع اللجنة التحضيرية الأخير كانت العنصرية الإسرائيلية القضية الرئيسية على جدول أعمال مركز القاهرة و المجموعة العربية. وإلى جانب ذلك استفاد مركز القاهرة من فرصة تجمع المنظمات غير الحكومية ، وخاصة تلك التى تدافع عن حقوق الشعب الفلسطيني ، لتوسيع دائرة التضامن والتنسيق، وبالتالى فقد وسع من جدول أعماله لتبنى قضايا أخرى إقليمية ودولية. وعلى صعيد القضايا الإقليمية يعتبر مركز القاهرة أن الوثيقة الصادرة عن اجتماع عمان هى نقطة انطلاق، مع إضافة قضايا أخرى وخاصة فى الشمال الأفريقى، حيث اقتصرت وثيقة عمان على قضايا العنصرية فى البلدان العربية الآسيوية. وبعد مشاورات تمت مع عدد من ممثلى المنظمات غير الحكومية فى آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية، تبين إمكانية التنسيق فى قضايا عدة من بينها قضايا: العولمة، العبودية وأشكالها المعاصرة، العمالة المهاجرة، التمييز ضد المرأة، كراهية الإسلام Islamophpbia ، ومشكلة الفئات المنبوذة فى الهند، إلى غير ذلك من القضايا الأساسية المتعلقة بالعنصرية.

تهديدات أمريكية

وتجدر الإشارة إلى أن هذا الاجتماع كان من المفترض أن يكون الأخير قبل انعقاد المؤتمر فى أغسطس المقبل، ولكن بسبب فشل الحكومات فى التوصل إلى الحد الأدنى من الإجماع حول الوثيقة (الإعلان وبرنامج العمل)، فقد تقرر عقد اجتماع تحضيرى ثالث فى الفترة من ٣٠ يوليو وحتى ١٠ أغسطس، على أمل الذهاب إلى جنوب أفريقيا بوثيقة متفق عليها. ومن أهم القضايا موضع الخلاف فى الوثيقة تأتى قضية التعويضات عن العبودية السابقة، والتى تلقى رفضا قويا من قبل الولايات المتحدة الأمريكية وأوربا، إلى درجة أن هذه الدول تهدد بمقاطعة المؤتمر فى حالة استمرار مطالبة الحكومات الأفريقية بالتعويضات عن تجارة العبيد عبر الأطلنطى. وتجدر الإشارة أيضا إلى أن المطالبة بالتعويضات موجهة أيضا ضد العرب باعتبارهم مسئولين عن ممارسة العبودية فى الزمن الماضى، وهذا المطلب مطروح بالأساس من قبل الأمريكيين من أصل أفريقى. ومن ناحية أخرى فإن القضية الفلسطينية تعد من القضايا الشائكة فى المؤتمر والتى لا تلقى ترحيبا من قبل إسرائيل ومجموعة من الدول الغربية بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، التي تهدد بمقاطعة المؤتمر أو خفض مستوى التمثيل فى حا لة إصرار بعض الدول على إدراج مسألة العنصرية الإسرائيلية فى وثيقة المؤتمر. كما صرحت سفيرة إسرائيل بجنوب أفريقيا بأن إسرائيل سوف تعمل ما فى وسعها لإسقاط مسألة فلسطين من أجندة المؤتمر.

وإلى جانب قضية التعويضات عن العبودية والقضية الفلسطينية، ثمة قضايا أخرى موضع خلاف ليس بين الدول ولكن بين المنظمات غير الحكومية وبعض الدول، ومن أهمها قضية الفئات المنبوذة فى الهند والتى تلقى رفضا شديدا من قبل الحكومة الهندية. ونود هنا إلى إنه ينبغى التأكيد على أن جميع الفقرات المتعلقة بحقوق الشعب الفلسطينى فى الوثيقة الحكومية ما زالت بين أقواس، بمعنى أنه لم يتم الاتفاق عليها.

مطالب أساسية

وعلى مدار أيام اجتماع اللجنة التحضيرية، عملت المجموعة غير الحكومية العربية على إعداد صياغة محددة بشأن القضية الفلسطينية والتى تعد تعديلا للصياغات الواردة فى الوثيقتين الحكومية وغير الحكومية. وقد كان الشعار الذى استخدمته المجموعة غير الحكومية العربية بشأن العنصرية الإسرائيلية هو وصفها بأنها نظام فصل عنصرى أو أبارتيد، وقد تركزت المطالب فى ثلاثة محاور أساسية:

أولا: الاعتراف بحق تقرير المصير لسكان الأراضى المحتلة ووقف جرائم الحرب التى ترتكب ضدهم.

ثانيا: الاعتراف بحق العودة للاجئين الفلسطينيين وتعويضهم، وإنهاء الطابع العنصرى لقانون العودة الإسرائيلي

ثالثا : إبراز الطابع العنصرى المؤسساتى فى إسرائيل ضد العرب داخل إسرائيل .

وقد نشطت المجموعة العربية على ثلاثة مستويات: الحكومى وغير الحكومى والإعلامى

سقف الحكومات العربية

وعلى المستوى الحكومي: يبدو واضحا أن هناك عقبتان رئيسيتان بالنسبة للموقف العربي المركزي فيما يتعلق بالعنصرية الإسرائيلية، الأولى هى الضغط الأمريكي الهائل، للحيلولة دون إدراج إسرائيل كنظام عنصري. العقبة الثانية، هى أن الموقف التوافقي الجماعي العربي يتسم بالميوعة، فهو حصيلة مواقف جيدة ومواقف مسيئة خاضعة للرؤية الأمريكية، الأمر الذي يحقق في نهاية المطاف أهداف الابتزاز الأمريكي، لأن الوثيقة الرسمية تضعها الحكومات، ومن ثم فإنه مالم تقدم الحكومات العربية -صاحبة الشأن مقترحا قويا، فلن يجد الموقف الحازم والمبدئي من العنصرية الإسرائيلية، حتى مجرد فرصة المناقشة في المؤتمر الرسمي /الحكومى .

ولكن الشئ الايجابى هو نجاح المنظمات العربية في فتح حوار مع الوفود الحكومية العربية من خلال طلب تقدمت به لممثل جامعة الدول العربية بعقد جلسة استماع لمقترحات المنظمات غير الحكومية العربية. و في هذا الاجتماع عبر ممثلو عدد من الحكومات العربية عن تقديرهم وتثمينهم لموقف

المنظمات غير الحكومية العربية، وتسلموا منها مقترحا مكتوبا بفقرات محددة لتقدمها الحكومات العربية إلى الحكومات الأخرى. ولكن بدا أن المقترح يتجاوز سقف التوافق العربي الجماعي.

وقد وافق المندوب الفلسطيني على أن يقدم إلى اللجنة التحضيرية الحكومية الصياغة المقترحة من منظمات حقوق الإنسان مما سمح للمنظمات بالتحدث أمام اللجنة والحكومات في الموضوع.

كما تم عرض المقترحات ذاتها فى جلسة أخرى عقدت مع المجموعة الحكومية الأفريقية. وفى هذا الصدد أيضا عقد ت مجموعة المنظمات غير الحكومية العربية لقاء مع أحد ممثلى وفد حكومة جنوب أفريقيا والذى عبر عن رغبة المجموعة الأفريقية وحكومة جنوب أفريقيا على وجه الخصوص واستعدادها لتبني مطلب حقوق الشعب الفلسطيني. كما أشار إلى ضعف، أو بالأحرى انعدام، المبادرة الحكومية العربية على المستوى الأفريقى بشأن القضية الفلسطينية. كما عقدت لقاءات مع ممثلين عن بعض حكومات أوربا وأمريكا اللاتينية.

وعلى صعيد المنظمات غير الحكومية: كونت المنظمات العربية المشاركة ملتقى اجتمع يوميا لتنسيق المواقف، واتفق على تعزيز هذا الإطار خلال المؤتمر التحضيري العربي الذي سيعقده مركز القاهرة خلال الفترة من ١٩ ٢٢ يوليو، على أن يواصل هذا التجمع عمله أيضا في جنوب أفريقيا خلال انعقاد المؤتمر.

وقد ساعدت تلك الاجتماعات اليومية على بلورة إطار عام لموقف مشترك واحد، بؤرته موقف قوي من العنصرية الإسرائيلية، وحقوق الشعب الفلسطيني، ولكنه يتسع لتبني أبرز الهموم الأفريقية والآسيوية والسكان الأصليين.

وأدى هذا التوجه المفتوح على هموم الآخرين إلى تجاوب كبير من المنظمات غير الحكومية الآسيوية والأفريقية لتبني الأجندة العربية، وقد اتفق على تمثيل كلا القارتين في المؤتمر الذي سيعقده مر كز القاهرة، وذلك بهدف تعزيز التنسيق على الطريق نحو دربان. وتجدر الإشارة إلى أن تبنى المنظمات غير الحكومية الآسيوية لحقوق الشعب الفلسطيني يعكس وعيا عميقا بين هذه المنظمات بعنصرية دولة إسرائيل . وقد أسهمت هذه المنظمات خلال اجتماع اللجنة التحضيرية فى إثارة القضية من خلال تنظيم لقاءات تحدث فيها ممثلو المنظمات الفلسطينية. وبالمثل فقد أبدت المنظمات غير الحكومية الأفريقية تضامنا قويا مع المجموعة العربية، وتجلى ذلك بقوة فى دعوتهم لممثل مركز القاهرة – بوصفه ممثلا للمجموعة العربية- للمشاركة فى مؤتمر صحفى للمنظمات غير الحكومية الأفريقية والعربية، وأيضا المشاركة بكلمة، ألقاها ممثل مركز القاهرة، فى تظاهرة سلمية جابت شوارع مدينة جنيف، و من الشعارات التى تم رفعها: "اسرائيل نظام أبارتيد"، "حق اللاجئين الفلسطينيين فى العودة".

وعلى المستوى الإعلامى: عقدت المنظمات الفلسطينية مؤتمرا صحفيا بمشاركة اثنين من المثقفين الإسرائيليين المعادين للصهيونية والعنصرية الإسرائيلية. كما عقدت المنظمات العربية مؤتمرا صحفيا بمشاركة المنظمات الفلسطينية (بدون الإسرائيليين) ، أبرزت فيه الجوانب المختلفة لقضية العنصرية الإسرائيلية، وأبرزت فيه تضامن المجموعة العربية مع مطالب المنظمات غير الحكومية فى مناطق العالم المختلفة.

وأجرت محطات تليفزيونية وإذاعية وصحف أحاديث مع أبرز المشاركين العرب في الاجتماع، وصدر بيان صحفي باسم المنظمات العربية ندد بسياسة الكيل بمكيالين التى تنتهجها الولايات المتحدة الأمريكية بشأن القضية الفلسطينية. وتم توزيع كتيب أعده مركز القاهرة بشأن المعايير المزدوجة وتضمن مذكرة كان قد أعدها مركز القاهرة ووقع عليها نحو ٣٥ منظمة حقوق إنسان عربية، ومداخلات قدمت باسم مركز القاهرة وجمعية القانون أمام لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة.

يوميات المركز

وقد شارك فى أعمال التسيق فى جنيف ممثلو: المنظمة العربية لحقوق الإنسان، ومن فلسطين/٤٨: شبكة اتجاه، ومنظمة عدالة، ولجنة الأربعين للقرى غير المعترف بها، وجمعية القانون بالقدس، والمنظمة الفلسطينية لحقوق الإنسان بلبنان ، والأستاذ سعيد البكرى من المنظمة المغربية لحقوق الإنسان بصفته عضوا فى لجنة التسيق غير الحكومية الأفريقية.

دعم القضية الفلسطينية في صدارة اهتمامات المنظمات المصرية

في إطار التنسيق بين المنظمات غير الحكومية في مصر للتحضير للمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري الذي سيعقد في ديربان بجنوب أفريقيا في نهاية أغسطس القادم، استضافت المنظمة العربية لحقوق الإنسان عددا من اجتماعات لجنة التنسيق بين المنظمات غير الحكومية التي شارك فيها ما لا يقل عن ٢٢ مؤسسة من بينهم مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان استهدفت الاجتماعات تعزيز مشاركة المنظمات غير الحكومية في ا لمؤتمر وبحث القضايا المطروحة على جدول أعماله، وسبل دعم القضية الفلسطينية في إطار التصدي للعنصرية الصهيونية. كما بحثت هذه الاجتماعات الأنشطة الموازية التي تزمع المنظمات غير الحكومية المصرية القيام بها على هامش ملتقى المنظمات غير الحكومية الذي يسبق انعقاد المؤتمر العالمي.

وهناك إجماع على اعتبار القضية الفلسطينية هى القضية المركزية على أجندة المنظمات المصرية المشاركة، و ذلك إلى جانب عدد من القضايا الاخرى في مقدمتها مكافحتها الآثار العنصرية للعولمة، ومكافحة أشكال التمييز ضد المرأة، والتضامن في عدد من القضايا التي تتبناها مجموعات إقليمية أخرى مثل قضايا التعويضات عن ممارسات الرق والعبودية، والاتجار في النساء والأطفال، وقضايا المهاجرين والعمالة المهاجرة والسكان الأصليين والفئات المنبوذة مثل الداليت في الهند.

وقد أبدت وزارة الخارجية المصرية استعدادا ملموسا لتعزيز جهود لجنة التنسيق بين المنظمات غير الحكومية المصرية، وذلك خلال مبادرة السفيرة ناهد العشري رئيس إدارة المنظمات غير الحكومية بالوزارة التي استضافت وشاركت في أكثر من اجتماع للجنة وأكدت استعداد الخارجية المصرية للتعاون مع المنظمات غير الحكومية وتقديم بعض التسهيلات للمنظمات التي ستشارك في المؤتمر. وقد اتفق في هذا الإطار على أن تعمل المنظمة العربية لحقوق الإنسان كمنسق ونقطة اتصال بين المنظمات غير الحكومية من جانب، والتنسيق مع الخارجية المصرية من جانب آخر.

الملف

آثار العدوان والنكبة.. معنا للقرن القادم!

يصادف صدور هذا العدد مرور ٣٤ عاما على هزيمة يونيو ١٩٦٧، والذكرى الثالثة والخمسين على النكبة الفلسطينية العربية.

وعبر هذه العقود الممتدة انزوى هدف تحرير فلسطين، فيما يتواصل العجز العربي عن "إزالة آثار العدوان" وهو الشعار الذي ظل مطروحا منذ هزيمة ١٩٦٧. فما تزال الأراضي الفلسطينية وهضبة الجولان تحت الاحتلال، بل وأضيفت إليها أجزاء من التراب اللبناني ما كان لها أن تحصر في حدود مزارع شبعا لولا المقاومة البطولية للشعب اللبناني.

وفي المقابل، فإن إسرائيل تحصد ثمار عدوانها من خلال التنازلات العربية المتتالية التي أفضت إلى التنازل التاريخي عن معظم التراب الفلسطيني، بينما تبقى حقوق الشعب الفلسطيني في العودة أو في تقرير المصير أ و إقامة الدولة على ٢٢٪ فقط من مجمل أراضيه التاريخية محلا لمفاوضات غير متكافئة يحسمها الاختلال الفادح في موازين القوى بين العرب وإسرائيل.

ويفاقم من هذه المحنة، ما أظهرته الانتفاضة الفلسطينية البطولية التي دخلت شهرها التاسع- من عجز الحكومات العربية عن دعم صمود الشعب الفلسطيني الذي يواجه بمفرده بطش آلة الاحتلال الإسرائيلية. بل وحرمانه حتى من أبسط صور الدعم المعنوي حيث يصعب القول بوجود بلد عربي واحد لم تقمع فيه مظاهرة للتضامن مع الانتفاضة.

وعبر صفحات هذا الملف نحاول استخلاص الدروس الهامة المتصلة بالأداء العربي وفي إدارة الصراع مع إسرائيل عبر هذه الحقبة. وهو أمر لا ينفصل عن مدى نجاح أو إخفاق العرب في إدارة شئون حياتهم وفي الاستثمار الأمثل لعناصر قوتهم الذاتية في تحسين موقعهم التفاوضي وفي الحد من التأثيرات السلبية للمتغيرات الإقليمية والدولية التي لا يمكن إغفال تداعياتها على مجريات الصراع.

حيث يلقي الملف الضوء على نتائج مداولات الأمسية الثقافية التي نظمها مركز القاهرة في إطار صالون بن رشد لبحث أسباب هزيمة ٦٧ ومن ثم أسباب العجز العربي عن إزالة آثار العدوان حتى الآن، ويقدم هيثم مناع صورة بانورامية تمزج بين سياسات تطويع وتدجين المجتمع السوري تحت شعارات "الجولان أولا "ومواجهة العدو الصهيوني"، وشل قدرة هذا المجتمع عن رفع الظلم عن سكان الأراضي السورية المحتلة أو حتى دعم انتفاضة الشعب الفلسطيني.

ويلقي الملف الضوء أيضاً على واحدة من مآسي النكبة العر بية متمثلة في قضية اللاجئين الفلسطينيين الذين يتآكل حقهم في العودة في ظل الصلف العنصري من ناحية وإخفاق المجتمع الدولي من ناحية أخرى في تبني إجراءات فعالة تلزم إسرائيل بإعمال حق العودة، واستعداد العرب المتزايد لتقديم التنازلات عبر مسارات التسوية غير المتكافئة والتي تقود عمليا إلى التخلي عن الحد الأدنى من الحقوق المعترف بها دوليا للاجئين الفلسطينيين.

والمؤكد أن أوراق الملف تطرح على القارئ بدورها عدد من التساؤلات التي تتمحور حول تغييب الديمقراطية وحقوق الإنسان في عالمنا العربي وانعكاسات هذا التغييب على إدارة الصراع. والمؤكد أن هذا التغييب الذي تم باسم مواجهة "الخطر الصهيوني، وتحت شعار "لا صوت يعلو فوق صوت المعركة" أو "الجولان أولا" أو غيرها من المترادفات التي تفصل بين حرية الأوطان وحرمتها من جانب، وكرامة المواطنين وحقوقهم وحرياتهم من جانب آخر، قد أفضت عمليا إلى إقصاء وتهميش دور التيارات والقوى السياسية الأكثر عداء لإسرائيل وحلفائها، وأسهمت بدور كبير في هدر الطاقات والمقدرات العربية بدلاً عن توظيفها بالصورة الأمثل في مجرى الصراع. ولا نستطيع أن نتجاهل في هذا السياق أن الخسائر التي منى بها العرب من جراء الحروب الأهلية والصراعات العربية والمغامرات العسكرية التي لم تجد من يكبحها، تفوق بكل أسف مجمل الخسائر المباشرة للاعتداءات الإسرائيلية عبر هذه الحقبة. كما لا يمكن تجاهل أن قدرة العرب حتى على كسب المعارك الإعلامية التي تفضح جرائم الحرب الإسرائيلية- تتضاءل عمليا في ظل ما تحفل به سجلات حقوق الإنسان للحكومات العربية من وقائع وممارسات للقمع يصعب التنصل منها، وتساهم في تعميم صورة للمجتمعات العربية تفتقر فيها إلى نزاهة الحكم ومعايير العدالة والعقلانية السياسية. بل ونأسف أن نقول أن بعض دوائر الحكم في عالمنا العربي، ربما تستشعر قلقا حقيقيا إذا ما كتب للحملات الدولية الرامية لمحاكمة مجرم الحرب شارون أن تحقق مراميها.

ليس فقط لأن الحكومات العربية تقاعست لسنوات طويلة عن القيام بدور فعال من أجل محاكمة المسئولين الإسرائيليين عن ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم ضد الأسرى والمدنيين، بل ربما لأن سيف مثل هذه المحاكمات قد يشهر يوما ما في مواجهة جرائم مماثلة تورطت فيها أياد عربية!.

بريشة الفنان الراحل بهجت عثمان

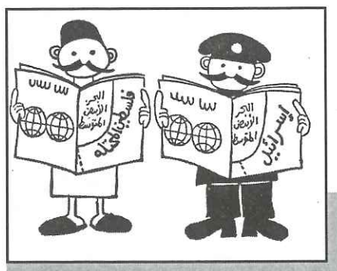

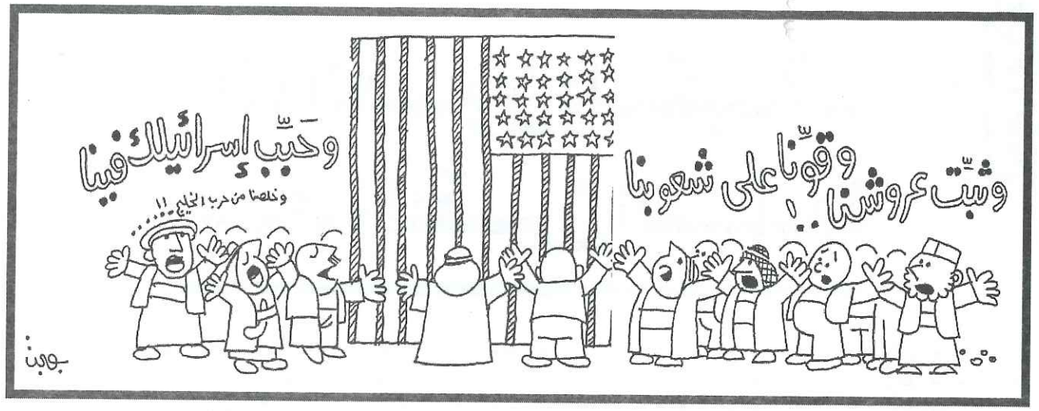

بعد ٣٤ عاما من الانكسار:

هل يمكن إزالة آثار العدوان أم يبقى معنا للقرن القادم؟!

محي الدين سعيد

أجمع سياسيون وخبراء على أن مصر لم تستطع حتى الآن تجاوز آثار هزيمة ١٩٦٧. جاء ذلك ردا على تساؤل آثاره مركز القاهرة لدراسات حقوق الإ نسان في ندوة نظمها في إطار صالون ابن رشد بعنوان "بعد ٣٤ عاما من الانكسار.. هل يمكن إزالة آثار العدوان أم يبقى معنا للقرن القادم"؟.

ديكتاتورية طاغية

أكد الدكتور إبراهيم الدسوقي أباظة سكرتير عام حزب الوفد أن الدول لا تسقط بالضربة القاضية إلا إذا كان هناك خلل كبير في بنيتها، وهزيمة يونيو هى نتاج أخطاء متراكمة في الداخل والخارج أفرزتها الدكتاتورية الطاغية، وأن الهزيمة نتاج طبيعي لهزيمة الإنسان العربي وسلب إرادته وقهره من الداخل.

وأشار إلى أن القضية تمت تسويتها بعد هزيمة ١٩٦٧ بشكل لم يكن في صالح المنطقة العربية بما تم في اتفاقية كامب ديفيد والتي سبقتها حرب أكتوبر ١٩٧٣، إلا أن هذه الحرب لم يتم الاستفادة منها في تسوية القضية لصالح العرب حيث خرجت مصر من الميدان بعد حرب ١٩٧٣ .

وأضاف أباظة أن المؤسف هو أن النظام المصري في السبعينيات ادعى أن هناك معارك أخرى يجب الانتهاء منها وهى بناء الاقتصاد والمجتمع المصري وبالتالي ظل النظام الشمولي قائما دون أن يدركه أدنى تغيير سوى تغيير طفيف تمثل في مجرد ديكور ديمقراطي لتغطية وجه النظام.

وحذر أباظة من أن الفترة بعد يونيو وحتى الآن شهدت تحولا نوعيا لصالح إسرائيل وأصبح بإمكانها أن تطاول الأعماق العربية من خلال منظومات الصواريخ ، مشيرا إلى أنه بالإمكان استدراك هذا الموقف بالتعاون العربي واتجاه الحكومات العربية إلى الديمقراطية الحقيقية و مشيرا إلى أن إسرائيل تقطع أشواطا نحو إقامة تكتل اقتصادي في المنطقة في حين يتعامل العرب كدول منعزلة رغم وجود كل إمكانات التعاون فيما بينهم.

الإخلال بالتوازنات

وأكد الخبير العسكري اللواء أحمد عبد الحليم مدير مركز دراسات الشرق الأوسط أن الولايات المتحدة الأمريكية يمكن أن تحرك قواتها خارج حدودها في حالة تعرض إسرائيل للخطر لوجود ارتباط كبير بين مصالح الطرفين.

وأشار إلى أن هناك ثنائية تؤثر على قرار إسرائيل الخاص بالحرب وهى ثنائية الأرض والهجرة مفسرا ذلك بأن إسرائيل تعتبر أنها لن تصل للأمان إلا في إطار معادلة ديمغرافية لها بعد رقمي هو وصول سكانها إلى ستة ملايين وبعد نوعي يتمثل في نوعية المهاجرين إليها خاصة من الاتحاد السوفيتي.

وكشف عن أن إسرائيل في عام ١٩٦٧ وجدت نفسها في حاجة لأراضي جديدة وكان يجب عليها تمهيد المسرح الدولي والإقليمي لذلك فتحركت بشكل مكثف على الساحة الأمريكية مستغلة وجود جونسون الذي كان منحازا تماما لها، وساعدتها مصر إقليميا بإغلاق المضايق وسحب القوات الدولية من سيناء.

وأضاف أن الولايات المتحدة لم تكن لتترك مصر في ذلك الوقت ، بعد اتخاذها خطوات تهدد مصالحها في المنطقة ومن ذلك اتجاه مصر لليمن والذي كان يعني محاولة مصرية لتغيير أوضاع سياسية واستراتيجية وعسكرية في المنطقة وإخلال بالتوازنات والمصالح الأمريكية إلى جانب قيام مصر باقتحام "النقطة الرابعة الأمريكية" التي كانت موجودة في منطقة تعز اليمنية و كانت نقطة رئيسية للمخابرات المركزية الأمريكية بالمنطقة.

وأكد أن الاتحاد السوفيتي شارك في المؤامرة على مصر في ذلك الوقت بعد رفض الرئيس عبد الناصر إعطائهم كل ما يريدون من مصر والمنطقة وخاصة أن هذه الفترة شهدت قمة الحرب الباردة بين أمريكا والاتحاد السوفيتي.

وأضاف أن مصر تعي حاليا أحد دروس ١٩٦٧ الخاص بالتوزيع الاستراتيجي للقوات المسلحة المصرية حيث كانت خيرة قواتنا المسلحة في ذلك الوقت موجودة أما في بغداد أو في اليمن.

وأكد أن بناء الذات والقوة الاستراتيجية هو الطريق لتجاوز آثار عدوان ١٩٦٧ محذرا من أن رئيس الوزراء الإسرائيلي الحالي شارون يعتنق الفلسفة الإسرائيلية الخاصة باستخدام القوة المسلحة للحفاظ على التوازن الديمغرافي في الدولة حيث ترى هذه الفلسفة

اللواء أحمد عبد الحليم:
الحل في بناء الذات والقوة الاستراتيجية

د. إبراهيم دسوقي أباظة:
مصر خرجت من الميدان، وبقي النظام الشمولي

أن أي اختلاف في هذا التوازن لا يصلحه سوى عمليات توتر وحرب وأن هناك حاجة إسرائيلية لإعمال هذه المعادلة حاليا.

سياسات التسليم بالهزيمة

وأكد حسين عبد الرازق رئيس تحرير مجلة اليسار والأمين المساعد لحزب التجمع أن ما حدث في ٦٧ هو في جوهره هدم لحركة التحرر الوطني العربية التي كانت صاعدة في هذا الوقت وتحاول إقامة نظام اجتماعي جديد مشيرا إلى أن الهزيمة كانت في مظهرها عسكرية إلا أنها في جوهرها سياسية واقتصادية وعسكرية أيضا.

وأشار إلى أن هناك محاولات جرت للخروج من الهزيمة تمثلت في حرب الاستنزاف ثم حرب أكتوبر ١٩٧٣ إلا أن القيادة المصرية اتخذت بعد حرب ٧٣ مسارا مضادا لنتائج هذه الحرب بدأ باتفاقية سيناء الثانية ثم كامب ديفيد وزيارة السادات للقدس ثم حرب الخليج الثانية فمدريد وأوسلو وصولا لما يجري اليوم.

واعتبر عبد الرازق أن ما جر ى في العالم العربي طوال هذه السنوات ليس معالجة آثار الهزيمة بل هو تتويج لسلسلة من السياسات سلمت بهزيمة حرب ١٩٦٧ و هو محاولة لإنهاء الصراع العربي الإسرائيلي لمصلحة إسرائيل بشكل كامل محذرا من أن الحكومات العربية تسعى حاليا لوقف الانتفاضة الفلسطينية باستخدام نفس المصطلحات الإسرائيلية مثل العنف والعنف المضاد.

وأشار إلى أن الهزيمة صاحبها فشل كافة التجارب العربية التنموية في الوقت الذي استمر فيه تغييب الديمقراطية وتصاعد انتهاكات حقوق الإنسان واتساع نطاق الحروب الأهلية واضطهاد الجماعات القومية، وأكد أن المخرج من الأوضاع الراهنة يكمن في الاستثمار الفعال للقوى العربية وهو أمر لن يتحقق ما لم يتم حل القضية الديمقراطية .

تسوية ثقافية

وذهب الدكتور محمد السيد سعيد نائب مدير مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام إلى أن الوضع الحالي يعتبر أسوأ مما كان عليه عام ٦٧ وعام ١٩٧٤ وأن هناك تحولات عالمية في صالح الولايات المتحدة وحليفتها إسرائيل وفي نفس الوقت هناك ميل لهبوط الموقع الاستراتيجي للمشروع العربي التحرري بخا صة في مصر والتي أصبحت بمثابة الموقع الوسيط بين القوة الوحيدة في العالم والرأي العام في العالم الثالث. وأضاف أن تآكل المشروع العربي التحرري اقترن أيضا بتآكل أو تراجع للمحتوى الثقافي للتشكيلة الاجتماعية وللمجتمع والدولة في مصر انعكس في تد هور الأداء العام على كافة المستويات على عكس ما هو معروف من أن الهزائم الكبرى تجبر المجتمعات على مراجعات جوهرية شاملة. وأشار إلى أن هزيمة ١٩٤٨ كانت ثمرتها ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ أما هزيمة ١٩٦٧ فلم تؤد إلى تغيير يذكر في بنية النظام السياسي أو الإطار الدستوري .

وأضاف أن النظام السياسي بعد حرب أكتوبر ١٩٧٣ كان يبحث عن تسوية ثقافية يتم بمقتضاها إنهاء الفكرة التحررية ومقولات الاعتماد على الذات وصولا إلى علاقات متكافئة مع النظام العالمي، وفي إطار سعيه للوصول إلى تسوية مع أمريكا أولا ثم إسرائيل كان همه الأساسي هو إضفاء الشرعية على ما يفعله وحاول ذلك من خلال ما أسماه هو نفسه "تعويم البلد" وذلك برخاء مزيف يتولد فيه ضغوط شديدة تدفع إلى حراك انتهى إلى تفكيك وردة ثقافية وأسوأ موجة فساد في مصر.

وقال إن ما هزم في ٦٧ هو مشروع كان يتحرك على عتبات فكرية تقدمية وطنية قومية جرت فيها محاولة لإدخال الشعب إلى التاريخ ومحاولة إعادة تأسيس المركب الاجتماعي المصري على أساس تحالف العمل والعقل، إلا أن هذا المشروع كان له مضمون استبدادي تسلطي جهزه للهزيمة.

وأشار سعيد إلى مفارقة لا تخلو من الدلالة فالبلد العربي الوحيد الذي قدم نموذجا مشرفا للمقاومة كانت الدولة فيه عاجزة عن فرض هيمنتها على المجتمع.

وأضاف أنه بمرور أكثر من ثلاثين عاما من الهزيمة فإننا لم نضع حوارنا الثقافي على أرض تمكننا من هضم التجربة. وأضاف أن الأمر ربما يحتاج إلى أكثر من ربع قرن من الحوار الداخلي والعمل على تأسيس تحالف عالمي من القوى المدنية التي لها طموحات إنسانية وأن مشاركة العالم العربي في هذا التحالف ينبغي ألا يكون خصما من الأسس الأخلاقية الكونية التي يفترض أن يقوم عليها هذا التحالف.

محمد السيد سعيد:
نحتاج إلى ربع قرن من الحوار الداخلي والدخول في تحالف عالمي للقوى المدنية الحية

مؤشرات الفساد والتنمية

أكد بهي الدين حسن مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان والذي أدار الندوة أن شهر يونيو سوف يظل في الذاكرة والوجدان العربي حيث اجتاحت إسرائيل منذ ٣٤ عاما أراضي ثلاث دول عربية مستكملة في هذا

بهي الدين حسن:
الأسلحة العربية مغمدة وشعار "لا صوت يعلو فوق صوت المعركة" مازال سائدا !

العدوان الاستيلاء على ما تبقى من فلسطين ثم استكملت ذلك في مرحلة تالية بعد أكثر من ١٥ عاما حيث قامت بتوسيع ما كان احتلته في جنوب لبنان واحتلال عاصمة عربية لأول مرة هى بيروت حيث جرت في هذا الإطار واحدة من أبشع المذابح وهى مذبحة صابرا وشاتيلا والتي يتجدد الحديث عنها حاليا من خلال الدعوات لعقد محاكمة قانونية للمسئولين عنها وعلى رأسهم رئيس الوزراء الإسرائيلي شارون.

وأشار بهي إلى أنه تحت شعار إزالة عدوان يونيو "رفع شعار آخر لمواجهة أية مطالب مدنية وهو شعار لا صوت يعلو فوق صوت المعركة" مؤكدا أن كلا الشعارين ما زال مطروحا حتى الآن لأنه لم تتم إزالة آثار العدوان بل تم توسيع نطاقه ومازال شعار "لا صوت يعلو فوق صوت المعركة" يرفع في سوريا وتغلق في ظله المنتديات وتقمع المطالب المدنية تحت دعوى "الجولان أولا".

وأضاف بهي أنه لا يوجد أفق منظور حتى الآن لإزالة آثار العدوان مدللا على ذلك بعدد من المؤشرات منها احتلال إسرائيل لموقع متقدم في التقارير السنوية لمؤشرات التنمية البشرية واحتلال البلاد العربية لذيل هذه التقارير وتراجع موقف بعضها عاما بعد عام إلى جانب حفاظ الدول العربية على مواقعها المتقدمة في التقارير الخاصة بتفشي الفساد الصادرة عن المنظمة العالمية للشفافية.

وأكد أنه رغم رفع شعار "لا صوت يعلو فوق صوت المعركة" إلا أن الواقع مخالف لذلك حيث الأسلحة العربية مغمدة والفلسطينيون يقاتلون وحدهم بل وتتبنى الحكومات العربية نفس المواقف التي تطالب بوقف ما تسميه العنف الفلسطيني.

واختتم بهي الدين حسن الندوة بالإشارة إلى أن اختيار عنوان الندوة كان يستهدف استكار أن تبقى آثار العدوان معنا للقرن القادم لكن روح التشاؤم التي كشفت عنها مداخلات المتحدثين، وتشخيص الأوضاع الراهنة لعالمنا العربي والتي تستدعي نفس المشاعر التي سادت مع هزيمة ١٩٦٧ يبدو معها أن سؤالنا الاستكاري والاستفزازي هو الأكثر منطقية.

حسين عبد الرازق:
عدوان ٦٧ استهدف هدم حركة التحرر الوطني واقامة نظام اجتماعي جديد

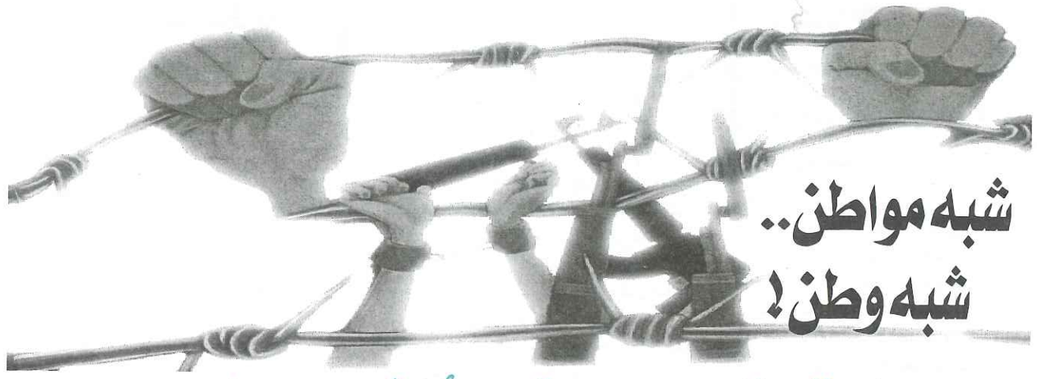

شبه مواطن.. شبه وطن!

هل تطلب إسرائيل أكثر من ذلك؟!

هيثم مناع

مع الطلقات الموجهة لصدور أطفال الانتفاضة الثانية وتسلّم اليمين المتطرف من جديد زمام الحكومة الإسرائيلية، تم كالعادة تهميش بل أحيانا تخوين كل من يتحدث عن العلاقة الجوهرية بين الوطن والمواطن، بين الحرية والتحرر وبين رفع نير الاحتلال ورفع سيف الاستبداد. يشبه الجو الحالي في بعض مظاهره مشاهد سمعنا بها قبل حرب الخليج الثانية، حيث أصبح الخطاب المركزي يقوم على تغييب أهم عناصر الصراع: الإنسان، لصالح مشتقات إيديولوجية متعددة. وكون تغييب الإنسان قد أعاد العراق والعالم العربي سنوات للخلف، فليس من الممكن أن نقبل إعادة التاريخ إلا إن كنا بالفعل من عشاق تكرار الحدث بالملهاة حينا والمأساة أحيانا أخرى. وإن كان إغراء الجمهور أسهل للنفس من الحفاظ على ملكة النقد وميزة الاحتكام للعقل، فإن التزام كرامة الإنسان وحقوقه تستنهض فينا قوة الضمير على الرضوخ للتيار ، وسلامة المبدأ على إغراء المراضاة.

الجولان.. والوطن المؤمم

كتَبَت لي بألم تلخص أزمة الوطن المؤمم من ضابط أمن وضابط حزب:

"عندما حدثني ضابط الأمن عن الوطن ضحكت ولا أدري إن كان قد فهم كنه ضحكتي أم أن لا حياة لمن تنادي. وتساءلت بيني وبين نفسي (أعز صديق في دولة الأمن هو الصمت و النفس هي المحدث الأمين): هل يمكن العثور على تضاريس الوطن في ظل سلطة تزر فيها وازرة وزر أخرى؟ هل يمكن الدفاع عن الوطن عبر إنجاب التصحر الثقافي وتعميم حصار أنفاس البشر؟ أين منا حدود الوطن وحدود المواطن تقف دون حق الكرامة ؟ أين منا حب الوطن وقد تعلمنا كره الذات والمحيط؟ أين الإيمان بالحلم وقد كفرنا بالواقع والمستقبل؟ أين حب الأرض والهجرة أصبحت شهوة الإنسان الأولى ؟ كررّت' ثلاث مرات في مظاهرة الأمس "فلسطين بلادنا" وقبل الرابعة أجهشت عينّي بالبكاء. ماذا سيفعل المناضل لأطفال الانتفاضة وهو بلا عمل، بلا تعويض عن سنوات المعتقل، بلا هوية وبلا جواز سفر؟ ماذا سيفعل والتوجه إلى الجولان لاستعادة حصتنا من الواجب ممنوعة على أبناء الجولان وأبناء البلد ؟

كان الطبيب قد طلب مني أن لا أبكي حتى لا أخسر عيني الثانية بعد موات الأولى بحثا عن اثنين من أبنائي قررت أجهزة الأمن استئصالهما من خريطة الوطن وقررت حرماني من زيارتهما مدى الحياة. لقد حولوا الورقة الحقيرة المسماة جواز سفر إلى لعنة على كل شريف وشريفة.

عندما صودرت أموالنا المنقولة وغير المنقولة اصفّرت وجوهنا، أما عندما سمعنا بحرمان الوالد من الحقوق المدنية فلم نفقه معنى ذلك. كانت الحقوق المدنية والعمل السياسي ومازالا على حافتي نقيض. أصبح انتزاع المواطن من السياسة، أي انتزاع الوطن من مشاغل الناس برنامجا سياسيا لمن يحكمنا. لم يكن بإمكاننا المطالبة برفع الحصار عن المجتمع السياسي في بلادنا عندما طالبنا برفع الحصار عن شعب فلسطين حتى لا تتحول لحظة التضامن إلى لحظة اعتقال".

تدجين الوطن

لم تتته بعد عقابيل الألم في زوايا منزلنا الذي مزقت أشلاءه سنوات السجن والمنفى والاستجواب المتتابع. يخجل أصدقائي من الحديث في التضحيات ومن حولهم أيتام زملاء ورفاق السجن. من الصعب أن نجد شارعا في المدن السورية لم يعرف أحد بيوته معتقلا أو مفقودا أو منفيا. المعتقل ليس كما اعتدنا في خطاب البيان العاجل مجرد رقم أو حالة مرضية أو عدم إصدار حكم. في دراسته الجامعة للوجدانية والعقلانية يحاول المعتقل السابق محمد عصام دمشقي أن يذكّر بأبعاد مأساة الاعتقال السياسي وانعكاساتها المباشرة وغير المباشرة على الوجود المجتمعي للمواطن السوري فيقول:

"ليس السجناء وحدهم هم الذين يدفعون الثمن. فمرة أخرى يخرق النظام مثله مثل كل الأنظمة الشمولية- القاعدة المتعلقة بفردانية العقوبة. إن اعتقال أي فرد من أفراد العائلة يضع العائلة كلها موضع شبهة، حيث عادة تدافع السلطات عن ذلك بكون المجتمع التقليدي يزيد من فرص التأثير العائلي. إن هذا المنطق صحيح نسبياً، لكن لا يمكن تعميمه. فمهما كانت درجة صحته، إنه لا يبرر الخروج عن قاعدة فردانية العقوبة. هذا النمط من التعامل، دفع الكثيرين من أهالي المعتقلين، خاصة الشباب منهم، إلى الهجرة الشرعية قبل أن توضع أسماؤهم على قائمة الممنوعين من السفر، أو إلى الهجرة غير الشرعية. فلا أحد يعلم متى يخطر لهذا الجهاز الأمني أو ذاك أن يقرر توظيف أحد

❖ كاتب سوري وعضو مؤسس باللجنة العربية لحقوق الإنسان، و عضو مجلس أمناء مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

أقارب الموقوفين أو الملاحقين. كذلك، بين فترة وأخرى يتم استدعاء أقارب المعتقلين وتهديدهم والطلب إليهم تقديم معلومات عن ابنهم الملاحق أو عن أصدقاء ومعارف ابنهم الموقوف، حتى أنهم يحاولون الاستفادة من صدق الأطفال في الإدلاء بالمعلومات.

إن المعاناة الأكثر أذية لأهالي المعتقلين هي اتخاذهم كرهائن. فقد تم الاحتفاظ بزوجات أو آباء أو أمهات أو أخوة أو أخوات أو أقارب الأشخاص المطلوبين لفترات غير قصيرة. ولم تبدأ هذه الظاهرة في التقلص إلا بدءاً من عام ١٩٩١. يكون أحياناً الرهائن عائلة بكاملها. لقد صادفت في السجن والد أحد الفارين وشقيقه وزوج أخته، وعرفت منهم أن والدته كانت موقوفة أيضاً.

في سياق التحقيق، يملأ الموقوف استمارة طويلة مفصلة تتضمن، ليس فقط اسم الأب والأم والأخوة والأخوات، بل والأعمام والأخوال والعمات والخالات وزوجاتهم وأزواجهن، أضف لذلك الأصدقاء والمعارف. إن وجود مثل هذه الاستمارة هو الذي يفسر الصدمة التي تحصل لأحد أقارب أو معارف الموقوفين أو الملاحقين عندما يفاجأ بأنه ممنوع من السفر أو التوظيف أو الترفيع أو التطوع بالجيش.. لقد كانت العقوبة الجماعية إحدى الأشكال الهامة لتطويع المجتمع السوري وتدجينه، ولم ينج منها حتى بعض المنتمين إلى حزب النظام وأجهزته.. لقد نجحت العقوبة الجماعية، مع أشكال العسف الأخرى، في تغيير جذري لبنية المجتمع السوري المعروف سابقاً باهتمامه الواسع بالعمل السياسي وبالشأن العام."

الأشخاص الذين يتحدث عنهم عصام هم الذين حرموا من مواطنيتهم وحريتهم. ولم يجد السلطان السياسي والأمني في البلاد سوى تفسير واحد يقدمه داخل وخارج البلاد لعملية اغتيال المجتمع السوري عن سابق إصرار وتصميم: الصراع مع العدو الصهيوني..

يوم اندلعت الانتفاضة كان قدماء المعتقلين والمعتقلات أول من استنفر لدعم أطفال فلسطين.. ويوم تشكلت لجان مناهضة التطبيع كان قدماء المعتقلين أول من نادى للتعبئة من أجل نجاحها. ليس هناك مسؤول سياسي واحد يستطيع الادعاء سرا أو علنا بأن من جمعتهم السجون من إسلاميين وقوميين وشيوعيين كانوا أقل وطنية من السلطة السياسية أو أكثر مهادنة في الموقف من إسرائيل. فما معنى تحييد وشلّ آلاف الكوادر السياسية في المعركة مع المشروع الصهيوني إن كان هناك حد أدنى من العقلانية الهادفة لجمع الطاقات وتوظيف كل الإمكانيات من أجل رفع الظلم عن سكان الأراضي السورية والعربية المحتلة ؟

خطاب جيل الاستبداد والطوارئ

يقول طالبان من جامعة دمشق في بحث عن أوضاع الشباب في سورية أعد ا لكتاب اللجنة العربية عن "الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية":

"إن ما يمكننا تأكيده تماماً فيما يخص الوضع الثقافي السوري بشكل عام هو أنه يجتاز واحدة من أكثر المراحل تردياً في تاريخ سوري ة المعاصر. وربما يعود ذلك لانعدام الجو الديمقراطي الحقيقي الذي يتيح الاطلاع الحر والمناقشة وحرية إبداء الرأي، بالإضافة إلى سوء الوضع الاق تصادي الذي لا يترك وقتاً للبحث عن المعرفة والتفكير بغير الحصول على الرغيف. فإذا حاولنا أن نقارن الوضع الآن بما عرفناه عن ما كان قبل ثلاثين عاماً أو أكثر لوجدنا فارقاً شاسعاً لا يمكن تخيله. فالثقافة الآن ورغم كل الشعارات الرسمية المطروحة أصبحت نخبوية إلى أبعد الحدود. بمعنى أن هناك فئة قليلة تحترف الثقافة كمهنة وتبتعد عن بقية الناس ، بحيث تزداد الهوة دائماً بين الطرفين بسبب التصرفات الفوقية لهذه الفئة ونظرتها غير المستسيغة للفئات الأخرى على اعتبارها "جاهلة" وبعيدة عن المستوى الثقافي لهؤلاء المثقفين المحترفين " .

بعد إغلاق منافذ الثقافة الطبيعية وإبقاء أكثر أشكال الرقابة تعسفا ومزاجية وتحديد نشاط المنتديات بفرض شروط خانقة على بعضها وإغلاق بعضها الآخر. عادت "شبيبة الثورة" المجال الأوحد لاجتماع الشباب بشكل شرعي والاتحاد الوطني لطلبة سورية الوعاء الوحيد للعمل الطلابي. وعندما وقف رئيس الوفد السوري الدكتور السراج في نيويورك قبل شهرين يرد على تقريرنا حول خنق ظاهرة المنظمات غير الحكومية في سورية قال: "هناك أطراف مغرضة تتحدث عن محاربة المنظمات غير الحكومية في سورية، يوجد في سورية اليوم ٦٠٠ جمعية غير حكومية، الأمر الذي يثبت كذب هؤلاء".. ضحك الحضور أو تبسموا احتراما لقواعد الدبلوماسية. ففي مدينة فرنسية صغيرة قرب باريس عدد سكانها ٤٢ ألف نسمة يوجد ثلاثة آلاف جمعية غير حكومية. ونسبة المنظمات غير الحكومية إلى عدد السكان أعلى في جميع دول إفريقيا منها في سورية . ولكل اليتامى والعميان والمقعدين وقراء القرآن والنساء والأطفال والمشفقين وأهل السبيل والمدافعين عن الأزياء الشعبية الخ -في مجتمع يقارب ١٧ مليون نسمة- يوجد ٦٠٠ جمعية "غير حكومية".

كيف يمكن المقارنة بين خطاب جيل الاستبداد وحالة الطوارئ وخطاب جيل التضحية والعطاء الذي عرفناه قبل حالة الطوارئ وتغييب القانون والذي أصبح اليوم غريبا في وطنه غريبا في غربته..

هدية ربانية

كل يوم تردنا في الغربة طلبات للمساعدة على اللجوء والإقامة حيث نزيف الخبرات والطاقات مستمر وقسم هام من عملية التهجير تنظمه أجهزة الأمن. هل حلمت إسرائيل بهدية ربانية أجمل مما حل بالشرفاء في بلدنا؟ لماذا كل هذا الهدر؟ هل هناك معنى للمسؤولية عند خطاب وطني معاد للمواطنة؟ أليس وجود بعض الأشخاص المناهضين للحريات الأساسية في مواقع المسؤولية الأولى ليس فقط هزيمة معلنة مسبقة للوطن ولكن جريمة ضد الإنسانية المعذبة في هذه البقعة من العالم؟

تزوج شبه مواطن شبه مواطنة فأنجبا شبه وطن.

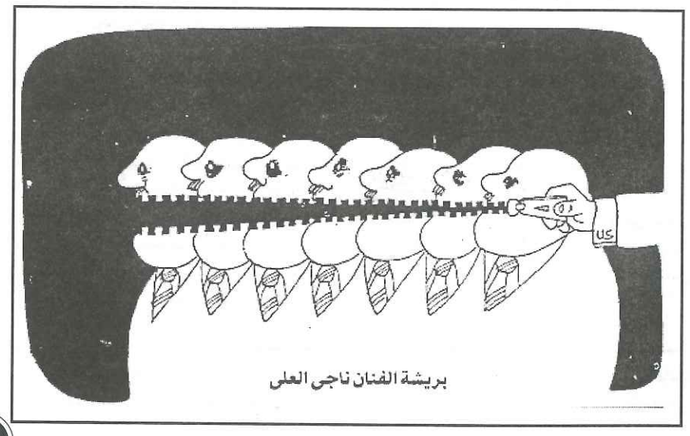

بريشة الفنان ناجي العلي

بعد ٥٣ عاماً من النكبة

هل يسقط حق العودة بالتقادم؟

ثلاثة وخمسون عاما تمر على النكبة وعلى إخفاق الأمم المتحدة والمجتمع الدولي في تبني إجراءات فعالة تلزم إسرائيل بإعمال حق العودة للاجئين الفلسطينيين الذين تم تشريدهم وطردهم من ديارهم عبر المذابح الجماعية التي جرت من قبل ومن بعد إعلان دولة إسرائيل. ووفقا للخطاب العنصري الإسرائيلي لا مجال لتطبيق حق العودة.. ولا مكان للفلسطينيين داخل الدولة العبرية. وفي المنظور العنصري أيضا فإن حق العودة لا يعني سوى جلب اليهود من شتى بقاع الأرض. وخلال الاثنى عشر عاما الماضية فقط جلبت إسرائيل ٩٤٠ ألف مهاجر إليها من الاتحاد السوفيتي السابق ومن أثيوبيا. وخلال الشهر الماضي أعلن مجرم الحرب شارون أن إسرائيل في حاجة لجلب مليون من اليهود .وفي نفس السياق أعلن رئيس الوكالة اليهودية عن تطلع إسرائيل لموجة أخرى من المهاجرين الجدد المنتظر جلبهم من أمريكا الجنوبية وجنوب أفريقيا وفرنسا.

وقد أظهرت اللقاءات التفاوضية حول الوضع النهائي في كامب ديفيد وفي طابا، وكذا آراء الساسة والمثقفين والصحفيين الإسرائيليين ، من حيث الجوهر ، رفضا كاملا لحق العودة وإيلاء الاعتبار الأكبر للحفاظ على الأغلبية الساحقة لليهود داخل الدولة العنصرية. ولا يخفف من ذلك بالطبع الاقتراحات بعودة أعداد محدودة من اللاجئين وفقا لشروط محددة تجعل هذه الاقتراحات محدودة الجدوى والتأثير.

هجرات متبادلة!

وتقوم الأطروحات الإسرائيلية ❖ في إنكار حق العودة على قراءة مغلوطة للتاريخ تسقط منه المذابح الإسرائيلية وعمليات التطهير العرقي والقوانين العنصرية ليصبح ما جرى في أعقاب حرب ١٩٤٨ من تدفق الهجرات اليهودية وتشريد اللاجئين الفلسطينيين نوعا من التبادل السكاني والتحركات السكانية التي جرت على نطاق واسع في العالم في أعقاب الحرب العالمية الثانية. و في ضوء هذه القراءة فإن المسئولية تقع على البلدان العربية المضيفة للاجئين الفلسطينيين حيث كان يتوجب عليها توطينهم وإدماجهم مثلما فعلت إسرائيل وأدمجت اليهود القادمين إليها.

مسئولية الدول العربية -وفق الطرح الإسرائيلي- لا تقف عند هذا الحد باعتبارهم قد رفضوا قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٨١ لسنة ١٩٤٧ الذي يتضمن تقسيم فلسطين إلى دولة يهودية وأخرى عربية وهو ما أدى لاندلاع الحرب التي أسفرت عن خروج مئات الآلاف من اللاجئين اليهود من الدول العربية إلى إسرائيل في الوقت الذي خرج ما بين ٦٠٠,٠٠٠ إلى ٧٥٠,٠٠٠ فلسطيني من إسرائيل إلى الدول العربية.

ووفقا لهذه الأطروحات أيضا فإن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٩٤ لعام ١٩٤٨ والذي يكفل للفلسطينيين حق العودة إلى "ديارهم"، مثل غيره من قرارات الجمعية العامة لا يعد جزءا من القانون الدولي وهو بذلك غير ملزم. و لم ترفضه إسرائيل وحدها بل رفضته كل الدول العربية وصوتت ضده.

العودة ضد سلام أوسلو

وتستدعي الأطروحات الإسرائيلية شبح "المارد العربي" الذي يسعى لتدميرها، رغم كل الضمانات التي قدمت لها من خلال القرارات الدولية واتفاقيات السلام. فالإصرار الفلسطيني على الحق في العودة إلى الدولة اليهودية لا يبدو منفصلا عن رفض تقسيم فلسطين إلى دولتين. والمادة التاسعة من ميثاق منظمة التحرير الفلسطينية المصادق عليه عام ١٩٨٦ تؤكد أن الكفاح المسلح هو السبيل إلى تحرير فلسطين. وعندما يتحدث مساندو الفلسطينيين عن تنفيذ حقوق الفلسطينيين في العودة، فهم لا يتحدثون عن الإقامة والتسوية السلمية مع إسرائيل، بل يستخدمون شفرة يفهمونها جيدا تهدف إلى تدمير إسرائيل. فواقع الأمر هو أن بضعة مئات الآلاف من اللاجئين الفلسطينيين الذين غادروا المنطقة قد تضاعفوا ليصبحوا أكثر من ٣,٥ مليون نسمة أغلبهم من الجيل الثاني والثالث من نسل اللاجئين الأصليين. وهذا يعنى أنه إذا ما فتحت إسرائيل أبوابها لعودة اللاجئين، فإن إسرائيل سوف تختفي سريعا وتتحول إلى الدولة العربية الرابعة والعشرين في المنطقة.

أما التزام منظمة التحرير الفلسطينية في إطار اتفاقيات أوسلو ببعض تعهدات تشمل الاعتراف "بحق د ولة إسرائيل في الوجود في سلام وأمن"، وقبول قراري مجلس الأمن رقم ٢٤٢ و ٣٣٨ بالإضافة إلى تعهدها بإلغاء نصوص الميثاق التي توحي بالدعوة إلى تدمير إسرائيل، فإن الطرح الإسرائيلي يوظف هذه التعهدات للتأكيد على أن الحق في العودة لا يتماشى مع القواعد الأساسية لاتفاقيات أوسلو. ولا يجوز للفلسطينيين بعد قبول منظمة التحرير على تقسيم فلسطين إلى دولة يهودية ودولة فلسطينية أن يواصلوا المجادلة في مسألة حق الفلسطينيين في العودة إلى الدولة اليهودية.

إن الحل الوحيد الممكن عبر الطرح العنصري الصهيوني لحل مشكلة اللاجئين يتمثل في توطين اللاجئين الفلسطينيين في دولة فلسطينية يتم تكوينها جنبا إلى جنب مع الدولة اليهودية. ولا يسمح سقف التفاوض الإسرائيلي سوى بتطبيق مشوه للقرار ١٩٤ بحيث يسمح مثلا بالعودة لكبار السن أي الجيل الأول من اللاجئين -وهؤلاء قد لا يرغبون في العودة إذا تعذر عليهم اصطحاب عائلاتهم- وعلى أن يكون ذلك مقترنا ومربوطا بأعداد المهاجرين اليهود القادمين إلى إسرائيل كل عام. ولا مانع من توطين اللاجئين الفلسطينيين على مساحة من الأراضي المقتطعة من إسرائيل لصالح الدولة الفلسطينية شريطة موافقة الفلسطينيين على سيطرة إسرائيلية دائمة على المستوطنات اليهودية في المناطق المحتلة عام ١٩٦٧ وعلى الدولة الفلسطينية المستقبلية أن تسن قانوناً للعودة مشابهاً لقانون العودة الإسرائيلي.

حق العودة يكفله القانون الدولي

إن حق العودة ينبغي أن يشكل جوهر الحل العادل والدائم للصراع العربي- الإسرائيلي. وهو يستمد جذوره العميقة من القانون الدولي العرفي وفي معظم مواثيق حقوق الإنسان الأساسية. ولعل أفضل تعبير عن الحق في العودة هو المادة ١٣ من الإعلان العالمي لح قوق الإنسان والتي تنص على: "لكل فرد الحق في مغادرة أي بلد بما في ذلك بلده وفي العودة إلى بلده".

وبموجب مبادئ القانون الدولي، فإن تغيير السيادة أو السطوة السياسية على إقليم ما يستدعي في نفس الوقت انتقال المسئولية من سكان ذلك الإقليم إلى السلطة الجديدة وبذلك لا يمكن المجادلة بأن الفلسطينيين الذين طردوا أو فروا مما أصبحت الآن إسرائيل لم يعد لديهم حقوق في البلد التي كان يعيشون فيها استنادا إلى التغييرات التي طرأت على طبيعة الدولة أو الحكومة في هذا الإقليم. هذا بالإضافة إلى أن هذا الطرد أو الحرمان من العودة قد أسفر عن انعدام الجنسية والمواطنة وهو ما يتعارض مع المادة ١٥ من الإعلان العالمي التي تنص على أن "لكل فرد الحق في التمتع بجنسية ما". كذلك فإن الحق في العودة منصوص عليه في اتفاقيات جنيف الأربع . وقد يجادل معارضو الحق في العودة أحيانا بأن قرار ١٩٤ غير ملزم. ولسنا بحاجة إلى مناقشة شروط إلزام قرارات الجمعية العامة للرد على هذه الحجة، حيث إن قرار ٢٧٣ الخاص بقبول عضوية إسرائيل في الأمم المتحدة كان مشروطا على قبولها لقرار ١٩٤ وتنفيذها إياه. هكذا فإن إسرائيل ملزمة، كشرط في عضويتها بالأمم المتحدة، بتنفيذ قرار ١٩٤ وبتسهيل عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم.

ومن ناحية عملية، تم التأكيد على حق العودة في أكثر من اتفاقية سلام دولية منها اتفاقية السلام في يوغسلافيا السابقة، رواندا وموزمبيق وجواتيمالا وكمبوديا وغيرها.

حق العودة لا يسقط بالتقادم

ومن الغريب أن يطالب وزير الخزانة في إدارة كلينتون السابقة بإعادة ممتلكات ضحايا الهولوكست النازي أو تعويضهم عنها، في حين يتم التغاضي عن هذا المبدأ بالنسبة لممتلكات الفلسطينيين. وطالما لم تسقط المطالبة بحقوق ملكية الأوروبيين اليهود بعد أكثر من ٥٦ عاما من تجريدهم منها، فإن الحق في العودة من الأجدر ألا يسقط بالتقادم.

لقد أكد قرار ١٩٤ ثلاثة حقوق تمثل جوهر الحل الدائم والشامل للاجئين الفلسطينيين، حيث أكدت الفقرة ١١ منه مبدأ العودة، استعادة الحقوق (وبلغة واضحة "العودة إلى منازلهم"، وتلقى التعويضات عن الأضرار المادية والمعنوية. كما ونص القرار صراحة أن تنفيذ هذه الحقوق مرتبط بالاختيار الفردي لكل لاجئ. و لفت نظر لجنة التوفيق حول فلسطين التابعة للأمم المتحدة لتسهيل عملية تنفيذ هذا الحل الموصي به وذلك بتتبع الخطوات والمهمات التالية: إعادة التوطين في الديار الأصلية ، وإعادة التوطين في بلد ثان شريطة الموافقة الخطية الطوعية الكاملة للاجئ على عدم العودة، والتعويض عن الأضرار المادية والمعنوية، إلى جانب إعادة التأهيل الاقتصادي والاجتماعي للاجئين.

ليس موضوعا للتفاوض

إن قضية حق العودة للاجئين الفلسطينيين كغيره من الحقوق التي أقرها القانون الدولي ليست قابلة للتفاوض. وقد وضع القرار ١٩٤ أيضا إطارا حقوقيا للحل الدائم لقضية اللاجئين الفلسطينيين. ومن ثم فإن أية عملية تفاوض للتوصل إلى السلام تكتسب موضوعيتها في إعادة تأكيدها على حقوق اللاجئين وتأسيس الآليات والضمانات لتنفيذ هذه الحقوق.

ويجب أن توفر الاتفاقية المتفاوض عليها، ضمانات بالسماح لجميع اللاجئين الفلسطينيين بالاختيار الحر والطوعي لتنفيذ حقهم في العودة بدون أية قيود اعتباطية وعنصرية.

وفي حالة اختيار اللاجئين لممارسة حقهم في العودة إلى ديارهم ومنازلهم الأصلية داخل إسرائيل ، فمن الضروري إعادة تشكيل القوانين المتعلقة بالجنسية الإسرائيلية وقوانين الأراضي الخاصة بها، تماما كما حصل في حالات دول أخرى مثل جورجيا والبوسنة.

وإذا كانت بعض الاطروحا ت الإسرائيلية تدعي بأن عودة اللاجئين الفلسطينيين غير عملية لأ ن القرى الفلسطينية التي تعود أصولهم إليها مدمرة وهناك مستوطنات يهودية جديدة أقيمت على أراضيها، أو أن عودة اللاجئين الفلسطينيين يتطلب تدمير المدن والبلدات اليهودية وبهذا سوف تخلق موجات هجرة جماعية أخرى، ولكن هذه المرة ضد اليهود، فإن الدراسات الحديثة تشير إلى أن ٧٨٪ من السكان اليهود يقطنون حوالي ١٥٪ فقط من أراضي "دولة إسرائيل". وعودة اللاجئين الفلسطينيين لا تعني على الإطلاق هجرة جماعية لليهود من إسرائيل .وعمليا، وفي حالة عودة اللاجئين الراغبين في العودة إلى المناطق التي لم تدمر في العام ١٩٤٨، واستعادتهم لحقوقهم على أسس القانون الدولي. (وعلى وجه الخصوص قوانين الحق في المسكن) والتي تم تطبيقها على حالات مشابهة في كوسوفا وطاجكسان- سوف تضمن عدم المساس بحقوق كلا من الفلسطينيين العائدين والمواطنين اليهود على أسس غير عنصرية متكافئة.

قرار التقسيم ضد العنصرية

أخيرا، فإن غالبية المناهضين لحق العودة يعتبرون عودة اللاجئين الفلسطينيين "كابوسا ديمغرافيا" يهدد الوجود الإسرائيلي واليهودي برمته الذي يقوم على أغلبية يهودية داخل الدولة ويدعون أن الرغبة في المحافظة على دولة يهودية مقتصرة على اليهود، مبنية على أساس قرار الأمم المتحدة رقم ١٨١ الخاص بالتقسيم.

والواقع أن قرار تقسيم فلسطين إلى دولتين واحدة يهودية والأخرى عربية، قد اشترط بشكل واضح أيضا عدم التمييز على أسس عنصرية وتبني مبدأ حماية حقوق الأقليات السياسية والمدنية والدينية. كما أكد وجوب الحفاظ على تساو ديمغرافي أساسي بين اليهود والسكان العرب الفلسطينيين في داخل الدولة اليهودية المقترحة. أما الرفض الإسرائيلي لعودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم ومنازلهم الأصلية بغية المحافظة على أغلبية يهودية ساحقة فهو يستند إلى مبادئ عنصرية فئوية تتعارض مع جميع القوانين الدولية والمبادئ الأخلاقية الإنسانية.

❖ انظر تحليل الموقف الإسرائيلي حول حق العودة للاجئين. بديل/ المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين- النشرة غير الدورية رقم ٥- أبريل٢٠٠١. ومجلة **Human Rights Brief** الصادرة عن مركز حقوق الإنسان والقانون الإنساني، المجلد الثامن، العدد الثاني (شتاء ٢٠٠١) ص ص ٤-٨,

آراء ومساهمات

دعاوى التكفير والحسبة والتفريق بين الأزواج بسبب الآراء والأفكار تطل برأسها من جديد، وتجد واحدا من تجلياتها في الدعوى القضائية المرفوعة للتفريق بين الكاتبة المعروفة نوال السعداوي وزوجها الكاتب المعروف شريف حتاتة، بسبب إدلائها بتصريحات صحفية اعتبرها البعض أنكارا للثوابت الإسلامية. والمفترض أن ترفض هذه الدعوى انطلاقا من أن إجراءات السير فيها تخالف القانون المنظم لدعاوى الحسبة الذي اختص النيابة العامة وحدها بتحريك دعوى الحسبة في مسائل الأحوال الشخصية. وخاصة وأن النيابة كانت قد حققت في بلاغ مقدم إليها من رافع الدعوى وقررت حفظ البلاغ. ومع ذلك يظل من الضروري تجديد المطالبة بإلغاء دعوى الحسبة في مجال الرأي والفكر والمعتقد، باعتبارها من منظور حقوقي تشكل انتهاكا صارخا للحريات، وإهدارا لحرية الحياة الخاصة بما تتيحه لآحاد الناس من حق اقتحام حياة الآخرين وسلب إرادتهم الحرة في الاستمرار في الحياة الزوجية والأسرية وتمثل أيضا خرقا لحقوق تكوين الأسرة، فضلا عما تنطوي عليه من خرق لمبادئ المساواة بين المواطنين وتكريس التمييز بينهم طبقا لآرائهم ومعتقداتهم. وهى علاوة على ذلك تتناقض مع جوهر مبادئ الإسلام التي تقر بحرية العقيدة ولا تعرف الوصاية الكهنوتية، وهو ما يسعى الكاتب الإسلامي أحمد صبحي منصور للبرهنة عليه من خلال هذه المساهمة.

مرض الحسبة

د. أحمد صبحي منصور

مثل مرض الحصبة، نجد الحسبة، مرضا آخر قابلا للعدوى والانتشار، خصوصا في مناخ عام بالغ السوء .

توصيف الحسبة

بعيدا عن التعريفات الفقهية فان واقع الحسبة يقول أن نفرا من البشر زعموا لأنفسهم تفويضا إلهيا يحكمون من خلاله على خصومهم في الفكر والاعتقاد. ويستغلون هذا التفويض الإلهي المزعوم لتحقيق أطماع سياسية تبدأ بإرهاب الخصوم في الفكر الديني والسياسي وتنتهي بالوصول إلى السلطة السياسية .

حق الله ليس فيه حسبة

وفي حقائق الإسلام فانه لا وجود للحسبة في حقوق الله تعالى،وان يكن لها وجود في حقوق العباد . وتوضيح ذلك أن الفقهاء قسموا الحقوق إلى قسمين،حقوق الله أي الإيمان بالله تعالى إلها واحدا لا شريك له لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد، وليس له ولي ولا ولد ولا شفيع،وفي عبادة الله تعالى وحده بالصلاة والزكاة والحج والصيام والذكر والتسبيح ..هذه هي حقوق الله تعالى على العباد. وهذه الحقوق لا محل فيها للحسبة، لأنها تستلزم الإخلاص القلبي الذي لا يحكم عليه إلا الله تعالى الذي يعلم خائنة العين وما تخفي الصدور،ومن هنا فان الله تعالى وحده هو الذي شاء أن يكون البشر جميعا أحرارا في الإيمان أو في الكفر، ومنع الإكراه في الدين، أي لا إكراه في دخول الإسلام،ولا إكراه في الخروج منه، ولا إكراه في تأدية عباداته إلى أن يأتي يوم الدين أو يوم القيامة، وحينئذ ياتي الاختبار بعد هذا الاختيار .ولا نبالغ إذا قلنا أن معظم آيات القران تؤكد على حرية البشر المطلقة في تأدية حقوق الله تعالى في العقيدة وفي الفرائض التعبدية،وتؤكد على إرجاع الحكم على الناس إلى الله تعالى يوم القيامة. وانه ليس للنبي عليه السلام أي تدخل في هذا، بل إن عليه مجرد التبليغ .وبالتالي فان الذي يمنح نفسه سلطة دينية كهنوتية إنما يضع نفسه فوق النبي، أو يزعم لنفسه الألوهية وبذلك يكون خارجا عن الإسلام الذي لا مجال فيه للكهنوت وهناك عشرات الآيات التي تؤكد على هذه المعاني .

أما حقوق البشر أو حقوق العباد أو حقوق الإنسان فمن اجلها شرع الله عقوبات لحفظها،فهناك عقوبات لحفظ حق الحياة وحق المال وحق العرض،وهناك أوامر بالمشاركة في السلطة السياسية ..وبالتالي فان حقوق الأفراد تستوجب التدخل لرفع الظلم عن المظلوم،وبالتالي تكون الحسبة هنا لإقرار حقوق الأفراد إذا تعرضت لانتهاك من حاكم أو حتى من فتوة مسجل خطر..

والإشكالية هنا أن التيار الديني المتطرف يتناقض مع حقائق الإسلام في موضوع الحسبة.فيرفع دعاوي الحسبة في المجال الممنوع،وهو حقوق الله تعالى التي أكد القران الكريم على حرية البشر المطلقة فيها وانه ليس لأحد في هذه الدنيا ان يتدخل فيها،وفي نفس الوقت فان هذا التيار يتصالح مع الفساد المنتشر ومع الظلم السائد، وما سمعنا انه تدخل محتسباً لرفع ظلم عن مظلوم أو للدفاع عن حقوق الإنسان إلا إذا كان الفرد المظلوم من المنتمين إليه، بل على العكس نجده يزايد على المظلومين خصوصا من أصحاب الفكر إذا كانوا خصوما له.

ونخلص من هذا إلى توصيف واقعي لمرض الحسبة وهو أن المتطرفين قد اتخذوها لإرهاب خصومهم، و ذلك يجعلهم في موقع التناقض مع حقائق الإسلام الكبرى التي تؤكد على ان الله تعالى وحده هو صاحب الحق في الحكم على عقائد الناس وعلى ما يخص حقوقه جل وعلا..وانه تعالى لم يعط هذا الحق حتى للأنبياء المرسلين عليهم السلام..

لماذا يحدث هذا التعارض بين المتطرفين وحقائق الإسلام مع انهم يرفعون راية الإسلام؟

حقائق الإسلام وواقع المسلمين

لأنهم في الحقيقة يدينون ليس بالإسلام وحقائقه، ولكن بثوابت تدين متوارثة تخالف حقائق الإسلام ومن هذه الثوابت جاء موقفهم من الحسبة مناقضا لحقائق الإسلام.

وهناك فجوة بين حقائق الإسلام (ما ينبغي ان يكون)وبين تطبيقها الفعلي (ما هو كائن)وفي عهد النبي محمد عليه السلام، كان التطبيق العملي لحقائق الإسلام أروع ما يكون، وكان الوحي ينزل يصحح التطبيق ويعاتب النبي عليه السلام نفسه كما يعاتب المؤمنين، ونزلت عشرات الآيات تلوم المنافقين والمرجفين والذين في قلوبهم مرض وضعاف الايمان، وأولئك جميعا كانوا من الصحابة، ومنهم من أدمن النفاق حتى توعده الله تعالى بالعذاب مرتين في الدنيا ثم العذاب العظيم في الآخرة .

ثم بدأ العد التنازلي لاتساع الفجوة بين حقائق الإسلام وواقع المسلمين منذ بيعة السقيفة وحروب الردة، ثم اتسعت الفجوة بالفتوحات التي خالف المسلمون فيها تشريع القرآن في القتال حيث هاجموا من لم يهاجمهم وفرضوا الجزية على الشعوب المقهورة خلاف حقائق الإسلام (البقره١٩٠، ١٩٤،الانفال ٣٨:٤٠) وعوقب المسلمون على ذلك بالاختلاف حول الغنائم مما أوقعهم في الحروب الأهلية التي نتج عنها فيما بعد ضياع الشورى الصورية وتحولها إلى حكم وراثي مستبد يقوم على القهر خلال الدولة الأموية، مما أضاع الشورى الحقيقية التي أرساها القرآن والتي تعني في عصرنا الديموقراطية المباشرة .

الاستبداد الديني

ثم تحول الاستبداد الصريح القائم على قانون القوة في العصر الأموي إلى استبداد ديني ودولة دينية تزعم أنها تحكم باسم الله بقوة الشرع المزيف الذي يخترعه الفقهاء،وذلك في العصر العباسي الذي شهد اختراع حد الردة و اختراع وظيفة الحسبة واتهام الخصوم السياسيين الزندقة وقتلهم بسيف الشرع، الشرع الذي يخترعونه بأحاديث مزيفة منسوبة كذبا للنبي-وقد شرحنا هذا في كتبنا (حد الردة) و(حرية الرأي بين الإسلام والمسلمين) (الحسبة بين الإسلام والمسلمين).

وفي العصر العباسي تم تدوين تراث المسلمين في الفقه والحديث والتفسير وما يسمى بعلوم القران، وأرسى هذا التراث ملامح التدين الواقعي الذي كان سائدا قبل الإسلام، وأظهر نفس الاختلافات القديمة تحت أسماء جديدة من السنة والتصوف والتشيع.. ومع وجود هذه الاختلافات إلا أنها جميعا وجدت لها تأصيلا مزيفا عن طريق نسبتها إلى النبي عند أهل السنة أو لآل البيت عند الشيعة أو للأولياء الصوفية بزعم معرفتهم بالعلم الإلهي اللدني.

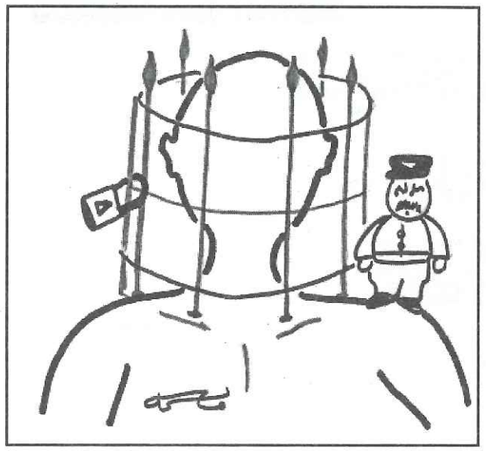

وعلي أساس هذا التراث المكتوب في العصرين العباسي والمملوكي تقوم عقلية التطرف الديني الطامح لأن يحكم بنفس طريقة الخليفة الأموي أو العباسي أو الفاطمي أو العثماني، وهو انه يملك الأرض ومن عليها، ونحن بالنسبة له الرعية، أي هو الراعي ونحن الأغنام أو الرعية يملكها، ويملك حق ذبح من يشاء تطبيقا لفتوى شهيرة تقول أن من حق الإمام-أي الحاكم- ان يقتل ثلث الرعية لإصلاح حال الثلثين ..

وبذلك اتسعت الفجوة بين حقائق الإسلام وبين التراث الذي أدمن المسلمون تطبيقه منذ العصر العباسي حتى الآن، إلى أن أصبح من ثوابت التدين، وهذه الثوابت تناقض الإسلام في عقائده وفي فرائضه وفي أخلاقياته .. ونعطي أمثلة قليلة..

ومن خلال تلك الثوابت اعتقدوا انهم يملكون تفويضا من الله تعالى يخول لهم محاكمة خصومهم و استتابتهم وعقوبتهم بحد الردة المزعوم وبطريقة الحسبة طبقا لما كان سائدا في العصور المظلمة..

ومن هنا فان حقائق الإسلام تؤكد حقوق الإنسان، ولكن ثوابت المسلمين التاريخية التي يتمسك بها التيار الديني تعارض حقوق الإنسان وتتناقض في نفس الوقت مع حقائق الإسلام..

حياد القاضي

إن اعتبار الدستور مبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الأساسي للتشريع .. يدعونا للمطالبة بتنقية القوانين من كل تجريم للفكر،خصوصا وان آيات القرآن الكريم تجعل أصحاب الحق خصوما متساوين لأصحاب الباطل، وتؤجل الحكم على الخصمين معا إلى الله تعالى يوم القيامة (الحج ١٩) وتلك إشارة لنا بان الخصم حتى لو كان على الحق أو معه الحق لا ينبغي أن يكون حكما أو قاضيا على خصمه الذي هو على الباطل.. بل يرجع الخصمان معا إلى الله تعالى القاضي الأعظم يوم القيامة ..

وهي إشارة أخرى لنا في أن القضايا الفكرية تضيع حياد القاضي. فالقاضي يجب أن يكون محايدا، لكن إذا عرضت عليه خصومة فكرية فلن يخلو من ان يكون مع المتهم أو ضده،متفقا معه في الرأي أو مخالفا له في الرأي، وفي الحالتين يفقد الحياد .وعليه فلا محل لعرض القضايا الفكرية والعقائدية على القضاء، حتى ولو بلغت درجة ازدراء الأديان، لأن القرآن الكريم لم يجعل عليها عقوبة بشرية ودينوية، بل أرجأ الحكم فيها إلى الله تعالى يوم القيامة.

وصدق الله العظيم الذي يأمرنا بان نتسامح مع من يزدري إسلامنا، يقول تعالى(وإن الساعة لآتية فاصفح الصفح الجميل : الحجر ٨٥) (وقيله يا رب إن هؤلاء قوم لا يؤمنون، فاصفح عنهم وقل سلام فسوف يعلمون: الزخرف ٨٨، ٨٩) (قل للذين آمنوا يغفروا للذين لا يرجون أيام الله ليجزي قوما بما كانوا يكسبون من عمل صالحا فلنفسه ومن أساء فعليها،ثم إلى ربكم ترجعون: الجاثية ١٤، ١٥) ..

الحل هو في الاحتكام إلى القرآن بشأن هذه الموروثات والثوابت المناقضة للقرآن. فمن هذه الموروثات والثوابت ينبع وينتشر وباء الحسبة، وهو اخطر من وباء الحصبة.

من إصدارات المركز

تجربة الإسلاميين التقدميين ... هل تصلح للتعميم؟

نادر مصطفى أحمد

تأتي دراسة تجربة تيار "الإسلاميين التقدميين" في تونس في إطار سلسلة من الدراسات البحثية التي يتبناها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان بهدف معالجة إشكاليات تأصيل الثقافة الديمقراطية وثقافة حقوق الإنسان لدى مدارس الفكر السياسي العربي وفي القلب منه الفكر الإسلامي.

وتكتسب هذه الدراسة مزيدا من الأهمية باعتبار أن كاتبها د. صلاح الدين الجورشي واحد من أبرز قيادات حركة حقوق الإنسان في تونس من ناحية، وهو من ناحية أخرى ممن ساهموا في تأسيس الجماعة الإسلام ية عام ١٩٧٠ والتى عرفت فيما بعد بـ"حركة الاتجاه الإسلامى" ثم خرج منها ١٩٨٠ وساهم فى تأسيس مجموعة "الإسلاميين التقدميين".

يؤكد المؤلف فى مقدمته على أن الأهمية الحقيقية لتجربة "الإسلاميين التقدميين" ليست فى كونها رقماً تنظيمياً أضيف إلى رقعة الحركات الإسلامية التونسية. فلو اقتصر الأمر على هذا البعد التنظيمى لما استحقت المحاولة الوقوف كثيراً عندها، لأنها من هذه الزاوية كانت تجربة فاشلة ومتعثرة لم تصمد كثيراً مقارنة بغيرها. كما لم تتميز التجربة أيضا بتضخم عدد أنصارها، فهى لم تخض غمار الصراعات السياسية الكبرى، ولم تهدد موازين القوى المحلية والدولية، كما كان الشأن بالنسبة إلى حركة الاتجاه الإسلامى. ولم يكن هاجسها المركزى السياسة والتفكير فى الوصول إلى الحكم، وإنما كانت صوتاً ارتفع فى لحظة متقدمة من تاريخ ولادة الحركة الإسلامية التونسية، ليضع حداً لحالة الاستسلام الفكرى والحركى للخطاب الإسلامى السائد، ويخضعه للنقد والمراجعة.

ويوضح الكاتب لجوانب اختلاف فكر جماعته عن حركة الاتجاه الإسلامى التونسية والتى تبنت أفكار التنظيم الدولي لجماعة الإخوان المسلمين واعتبرت فكر سيد قطب مصدرا رئيسا لثقافة الفرد والجماعة. مؤكداً أن المحك الأساسى لتناول هذه الحركات هو مدى فهمها لخصوصيات الواقع واستجابتها لمتطلبات المرحلة، ومدى امتدادها الضارب فى جذور البيئة.

ومن هنا نبه المؤلف إلى الهوة التى وقعت فيها اكثر الجماعات الإسلامية ألا وهى تساؤلهم الأزلى: أى العاملين خاضع للآخر الفكرة أم لواقع؟. لقد اعتبروا أن الدين هو الأصل الثابت والواجب يقتضي تطويع الواقع ليتكيف مع الثابت. مع أن كليهما (أى فهم الدين وفهم الواقع) نسبى، وأن كليهما فى علاقة جدلية بالآخر لا انفصال فيها.

ويشير الكاتب إلى أن التوتر العميق الذي يسود علاقة عدد كبير من الإسلاميين بالواقع، الذي يرفضونه من جهة، ويعجزون من جهة أخرى عن فهم القوانين التي تتحكم في مساره، ويحاولون تغييره من خارجه. جعلهم يرفضون العمل المؤسسى، ويختارون السرية والعنف كوسيلة لتغيير الأوضاع العامة.

ويذكر الكاتب أن هذه السلبيات هى التى جعلت التيار الإصلاحى، يشق طريقه داخل الجماعة الإسلامية بتونس، منطلقا من قناعة أن المجتمع ومؤسساته الأصل، وأن الإبداع ينطلق من كيفية نسج علاقة جدلية وفعالة بين التنظيمات السياسية وغيرها وبين المجتمع ومؤسساته. والحفاظ على نمو الفرد المنتمى وديناميكيته ضمن حالة انفتاح إيجابى على محيطه. وهى الفكرة التى تطورت لتصبح دفاعا عن استقلالية العمل الجمعياتى والفصل بينه وبين العمل الحزبى.

تقدميون .. لماذا؟

وحول استخدام مصطلح: "الإسلاميون التقدميون" يرى الجورشي "إن تحفظ بعض الإسلاميين فى استعمال المصطلحات لا يعود إلى مسألة تقنية، بل يخفى رفضاً لحق الاختلاف وخوفاً مرضياً من حدوث تفاعل مع الفكر (المستورد).

ويشير إلى أن اعتماد تسمية: "الإسلاميون التقدميون" بدلا من "اليسار الإسلامى"، لا يعني رفض مصطلح اليسار من الناحية المبدئية إذ لا يوجد مانع حركى ولا شرعى من استعماله، لأنه مصطلح دافع عنه إسلاميون لا يطعن فى أصالتهم لدلالته على الجذرية والمعارضة والتغيير نحو الأفضل ومواجهة الاستبداد السياسى والاستغلال الطبقى وعدم التمييز بين الجنسين. وتعتبر هذه الأسس ضرورية فى إطار التوجه التقدمى. إلا أن مصطلح اليسار التصق بالتجارب الماركسية الفاشلة ولوثته الممارسات المتخلفة، فأفقدته الوضوح، وطمست دلالاته الثورية.

يرى الكاتب أيضا أن المسلمين ينقسمون بالفعل إلى تقدميين ورجعيين. فالذى أفتى بتحريم قيادة السيارة على المرأة المسلمة، أو الذين حرموا المرأة فى الكويت من الترشيح والتصويت فى الانتخابات البرلمانية، أو أولئك الذين وقفوا فى مصر ضد إدخال إصلاحات بسيطة فى مجال الأحوال الشخصية، أو الآخرون الذين صدوا كل إصلاح زراعى فى باكستان، أو آخرون آبوا الاعتراف بحق الانتماء السياسى لخصومهم فى إيران، لا يستوون مع الذين اعتبروا المرأة كالرجل من حيث الحقوق والواجبات.

دولة المستضعفين

وتستعرض الدراسة العديد من الأفكار والإشكاليات التي طرحها الإسلاميون التقدميون والخصائص والملامح التي ميزت توجهات ومواقف هذه المجموعة وبخاصة فيما يتعلق بتصوراتهم للمجتمع الإسلامي وموقع الدولة فيه. ويشير الكاتب إلى أن جماعته قد انحازت إلى "دولة المستضعفين" في مقابل "دولة المترفين"، وهى دولة من خصائصها أن تحمي الحقوق والحريات وتقوم على حكومة مدنية لا تتمتع بأي قدسية دينية تجعلها تحتكر الحديث باسم الله وتتفرد بمعرفة رأي السماء في شئون الدين وأمور الدنيا. واعتبرت المجتمع الإسلامي مجتمعا إنسانيا يؤمن بالإنسان كذات معنوية وكأداة للتغيير، ومن ثم فقد تعلق الإسلاميون التقدميون بمبدأ الحريات الفردية والجماعية التي يجب

أن تكون القاعدة الصلبة للمجتمع المنشود.. تلك القاعدة التي تقوم على مبدأ المساواة بين المواطنين والتأسيس الدستوري لممارسة الحق في المعارضة، واحترام حرية المواطن في معتقده وحقه في التعاطي المباشر مع النصوص الدينية. ويشير إلى أن المجموعة من هذا المنطلق اعتبرت قانون الردة مناقضا لحرية المعتقد الذي نص عليه القرآن وجعله مقصدا من مقاصده.

إشكاليات التأويل

كما تستعرض الدراسة كذلك رؤية الإسلاميين التقدميين لإشكاليات فهم وتفسير النصوص المرجعية، حيث أكدوا على أن كل تفسير للقرآن هو قراءة تتمحور حول الإنسان وتتداخل فيها احتياجات القارئ (المفسر) والثقافة المحيطة وهموم وأولويات كل عصر تجري فيه هذه القراءة. كما أن فهم النصوص لا يمكن عزله عن المقاصد الكبرى للإسلام في شتى المناحي. وحول تجسيد العلاقة بين التشريع الإسلامي والواقع المعاصر، يشير الكاتب إلى أن تنزيل أحكام الشريعة في أوضاع اختلت فيها موازين العدل وتفشت فيها الطبقية وسوء توزيع الثروة، سيكون بمثابة المشاركة الواعية في تشويه صورة الإسلام عند أهله وأعدائه، وأن الإلحاح على شعار تطبيق الشريعة اليوم ليس إلا نوعا من الهروب من المسألة الأم، ألا وهى تحديد مشروع يبعث الحياة في مجتمعاتنا المتخلفة والتابعة. ومن منظور الإسلاميين التقدميين فإن تطبيق الشريعة ليس إلا نضالا من أجل تغيير معالم الحياة السياسية والاقتصادية والثقافية في البلدان العربية والإسلامية.

لقد توقفت تجربة "الإسلاميين التقدميين" مع مطلع التسعينيات، عند ما اندلعت المواجهة بين السلطة وحركة النهضة (الاتجاه الإسلامى سابقاً)، وفشلت محاولة التعايش بين الطرفين بعد شهر عسل قصير. وكانت مواجهة شرسة، وامتدت تداعياتها إلى مجمل الحياة السياسية والثقافية. كان من نتائجها اقتلاع ظاهرة "الإسلام السياسى" وملاحقة تعبيراتها فى جميع المجالات والأصعدة.

والكتاب يشكل إطلالة هامة على توجهات هذا الفصيل و التعريف بأهم سماته ونواقصه وبعشرات من القضايا المتصلة برؤية هذا الفصيل للصراع الطبقي والموقف من الفكر الماركسي، والعلاقة بين الديني والسياسي، ومواقف الإسلاميين التقدميين تجاه النظام السياسي والمجتمع المدني وحركة الاتجاه الإسلامي "النهضة". وهو لا يستهدف وحسب الدفاع عن التجربة أو استعراض تطورها، ولكنه كما يقول صلاح الجورشي فإنه يعرض حالة من حالات البحث عن مخرج من الدوامة التي لا تعيشها الحركات الإسلامية بمفردها، وإنما تمر بها مختلف التيارات الأيديولوجية والسياسية العربية. فما يعتمل داخل هذا التيار أو ذاك لا يهم أصحابه فقط، وإنما يشكل أيضا تراثا جماعيا ورصيدا للجميع.

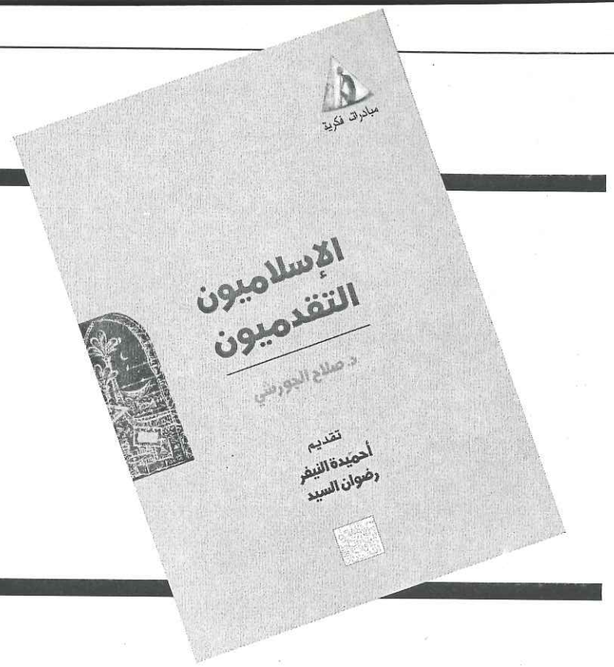

إضاءة

الحق في العدالة

بترشيح من مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان شارك د. هشام محمد فوزي المستشار بمجلس الدولة في أعمال مؤتمر "الحق في العدالة" الذي عقد بالسويد في الفترة من ٢٦- ٢٨ أبريل الماضي.

وقد تقدم للمؤ تمر بورقة عمل حول الرقابة الدستورية على القوانين من خلال المحكمة الدستورية العليا. تناولت الورقة نشأة المحكمة وتشكيلها واختصاصاتها وطبيعة علاقتها بالسلطة التنفيذية، وتطرقت إلى الأسس التي تبت من خلالها المحكمة في قضايا حقوق الإنسان .

أوضحت الورقة أن المحكمة تنتهج سياسة صارمة ومتسقة فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان وتتسم تلك السياسة بالليبرالية الشديدة فيما يتعلق بتفسير نصوص الدستور المصري. يمكن للمحكمة الدستورية العليا أن تقوم بتطبيق النصوص التي تنص صراحة على الحماية الخاصة للحقوق الفردية، كما يمكنها أن تستخدم تلك النصوص في وضع معايير تلتزم بها الحكومة. وفي بعض الأحيان يتعين على المحكمة أن تفحص في المعاني التي تكمن خلف النص الدستوري المباشر. فعلى سبيل المثال، قد تفسر المحكمة الدستورية العليا أن الحق في التعليم يشمل حرية الفرد في اختيار نوع ودرجة التعليم التي تتلائم مع قدراته وإمكانياته. كذلك تعطي المحكمة وزنا لتجارب المحاكم الدستورية الأخرى في البلدان المتقدمة، فعلى سبيل المثال تنظر المحكمة الدستورية في السوابق ذات الصلة من أجل مساعدتها في التوصل إلى تحليلات وحلول مناسبة. كذلك ترجع المحكمة الدستورية العليا إلى القانون الدولي والاتفاقات الدولية.